كتاب الأموال للداودي ت٤٠٢هـ
مصدراً لكتابة التاريخ الاقتصادي الإسلامي

د. صلاح الدين حسين خضير

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين...

أما بعد :

يعد كتاب(الأموال) للداودي مصدراً مهما من مصادر التراث الاقتصادي الإسلامي، ركز فيه المصنف على دراسة الموارد المالية لبيت المال كأموال الغنيمة والفيء والخمس، وحكم أراضي الخراج، وتناول فيه دور الدولة في النشاط الاقتصادي، وأشار خلالها المؤلف إلى التطبيقات الاقتصادية في عصر الخلفاء الراشدين، وما تلاها في الدولة العربية الإسلامية.

كما أكد المصنف على أهمية أراضي الخراج، ووجه النقد لمحاولات الأمراء الاستحواذ عليها وتملكها، وضرورة حماية الملكية الخاصة ومنع الاعتداء عليها.

ولقد قسمت هذه الدراسة إلى ثلاثة مباحث:

خصصت المبحث الأول لتقديم ترجمة للمصنف، اسمه وكنيته ونشأته، وعرجت فيه على ثقافته، ومصنفاته، وعصره.

وتناولت في المبحث الثاني التعريف بكتاب الأموال، وبيان أهميته بين كتب الخراج والأموال، ركزت فيه على أسباب ودواعي تأليف الكتاب، وأشرت فيه لأهم المصادر والموارد التي استند إليها الداودي عند تأليفه لكتاب الأموال.

وأفردت المبحث الثالث لدراسة منهج الداودي وأسلوبه في تصنيف الكتاب، وحاولت فيه التعرف على نماذج من آراء الداودي الاقتصادية. واعتمدت في هذه الدراسة على عدد من المصادر والمراجع ذات الصلة بالموضوع.

والله ولي التوفيق

المبحث الأول
أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي، حياته وعصره.

أولاً : حياته ونشأته.

١– اسمه ونسبه وكنيته:

هو أحمد بن نصر الداودي الأسدي التلمساني، أبو جعفر، من أئمة المالكية بالمغرب، وتتفق المصادر التي ترجمت لحياته على اسمه واسم أبيه وكنيته إلا إنها أغفلت الإشارة إلى ذكر أجداده[١]، ومن المحتمل أن يكون داود الذي ينتسب إليه المؤلف هو جده المباشر، وذهب الزركلي إلى القول بأن كنيته أبو حفص، ويبدو أنه قد أخطأ في ذلك لاعتماده في الترجمة على مخطوطة من كتاب شجرة النور وقع فيها الكثير من التصحيف [٢].

ويشير صاحب شجرة النورإلى الوهم الذي قد يقع فيه بعض الباحثين فيخلط بينه وبين أحمد بن نصر الهواري أبو العباس[٣] (ت٣١٧هـ) للتشابه الكبير بينهما، فيعقب بعد الترجمة للهوا ري قائلاً: ((وفي المالكيين من يشبهه، وهو أحمد بن نصر الداودي))[٤].

٢– نشأته ووفاته.

أ– نشأته:

قال القاضي عياض[٥] في ترجمته بعد أن ذكر اسمه بأن: ((أصله من المسيلة[٦]، وقيل من بسكرة[٧]، كان بطرابلس))[٨]، وعنه نقل أكثر المترجمين من دون الإشارة إلى سنة ولادته ونشأته [٩]. ويبدو أنه نشأ نشأة طبيعية فتلقى علوم اللغة والفقه والحديث كما كان يفعل

أقرانه أو معاصريه، ولكنه وكما أشار إليه القاضي عياض اعتمد في طلب وتحصيل العلم على جهده الشخصي ومثابرته أكثر من اعتماده على مجالسة علماء عصره بقوله: ((وبلغني أنه كان ينكر على معاصريه من علماء القيروان سكناهم في مملكة بني عبيد، وبقاؤهم بين أظهرهم، وأنه كتب إليهم مرة بذلك. فأجابوه أسكت لا شيخ لك، أي لأن درسه كان وحده، ولم يتفقه في أكثر علمه عند إمام مشهور، وإنما وصل إلى ما وصل بإدراكه))[١٠] وهو ما تابعه في ذلك ابن فرحون أيضاً [١١].

وذكر ابن بشكوال [١٢] عند ترجمته لأبي جعفر أحمد بن محمد بن ميمون الأموي(وكان من أهل طليطلة)[١٣] بأنه تتلمذ على الداودي بالمسيلة مما يعطي انطباعاً بأنه كان يمارس الإفتاء والتدريس قبل رحلته إلى طرابلس الغرب [١٤].

وعلى أية حال فقد نشأ الداودي في تلمسان واستقر به المقام في طرابلس الغرب، ولا يستبعد أنه رحل إلى (القيروان) [١٥] حاضرة العالم الإسلامي في شمال أفريقيا، والتي لا تبعد كثيراً عنهما لمجالسة علمائها وأخذ العلوم الشرعية منهم حتى حفظ موطأ الإمام مالك، الذي قام بشرحه في مؤلف مستقل عرف ب(الكتاب النامي) وغيره من المصنفات الأخرى في المذهب المالكي، حتى عُد من أعلام هذا المذهب وأئمته في الشمال الأفريقي والذي كان سائداً فيه والى وقتنا الحاضر، كما درس درس علم الكلام، وعلوم الحديث وبرع فيهما حتى صنف كتاباً على شرح صحيح البخاري سماه ب(النصيحة) [١٦].

ب- وفاته:

اختلف ممن ترجم لحياة الداودي ونشأته في سنة وفاته، فذهب عدد من العلماء إلى القول بأنه توفى سنة(٤٠٢ هـ)، ومنهم القاضي عياض فقد نقل عن حاتم الطرابلسي [١٧] أنه قال: ((توفي بتلمسان [١٨] سنة (٤٠٢هـ)، وقبره عند باب العقبة، ولم يسمع منه حاتم وكان حياً إذ كان حاتم بالقيروان، وقرأت في بعض التواريخ أن وفاته سنة إحدى عشرة والأول أصحّ)) [١٩].

بينما ذكر صاحب شجرة النور الزكية عند ترجمته لأحمد بن نصر الداودي بأنه توفي سنة (٤٤٠هـ) [٢٠]، وقال في سياق التفريق بينه وبين أحمد بن نصر الهواري بأنه توفى سنة(٣١٧ هـ) [٢١]، وهو ما ذهب إليه الزركلي وذلك لاعتماده على شجرة النور دون غيرها [٢٢].

ويبدو أن الراجح من الأقوال أنه توفي سنة (٤٠٢هـ)، وهو ما رجحه القاضي عياض. ويقول المقري [٢٣] مفتخراً بمدينة تلمسان لأنها ضمت ضريح الداودي:

ومن بها أهل ذكاء وفطن في الربيع من الأقاليم قطن

يكفيك أن الداودي بها دفن مع ضجيعه ابن غزلون [٢٤] الفطن. [٢٥]

ثانياً – ثقافته.

أ– شيوخه:

ويذكر القاضي عياض بأن الداودي اعتمد في طلب العلم وتحصيله على جهده الشخصي ومثابرته أكثر من اعتماده على مجالسة علماء عصره [٢٦] كما أسلفت، إلا أن بعض المصادر أشارت إلى بعض شيوخه وهم:

١– إبراهيم بن خلف الأندلسي: وهو ممن تتلمذ عليه الداودي وروى عنه، يقول صاحب كتاب التكملة: ((سمع أباه ورحل، فسمع بكار بن محمد وأبا سعيد بن الأعرابي وغيرهما، روى عنه أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي، ذكر ذلك أبو الوليد هشام بن عبد الرحمن الصابوني في برنامجه، وحدث بموطأ مالك رواية أبي المصعب الزهري، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، ويحيى بن يحيى الأندلسي عن الداودي عنه، قرأت ذلك بخط محمد بن عياد)) [٢٧].

٢– إبراهيم بن عبد الله أبو إسحاق الزبيدي المعروف بالقلانسي، وهو من أهل أفريقية، وكان رجلاً صالحاً فقيهاً فاضلاً، عالماً بالكلام والرد على المخالفين، سمع من فرات بن محمد، وحماس بن مروان، والمغامي ومحمد بن عبادة السوسي، وخلق كثير، روى عنه إبراهيم بن سعيد، وأبو جعفر الداودي وغيرهما، تصدى للعبيدين فنال منهم الأذى الكثير، وتعرض للضرب والسجن، توفى سنة (٣٥٩هـ)، وقيل سنة(٣٦١هـ) [٢٨].

٣- أبو بكر أحمد بن عبد الله بن أبي زيد النفزي القيرواني: وليَ قضاء القيروان، كانت له ولأخيه عمر بالقيروان مكانة جليلة بأبيهما وتقدمهما، وقد رويت عنه كتب أبيه، وكان قد أدركه صغيراً، وكتب أحمد بن نصر الداودي عنهما [٢٩]، توفي بعد سنة (٤٦٠هـ)[٣٠]، وذكره القاضي عياض فيمن حمل عن أبي جعفر الداودي [٣١]، ويبدو أن الداودي أخذ عنه ما كان يرويه من كتب أبيه.

ب- تلاميذه :

ذكر أصحاب التراجم عدد من العلماء الذين تتلمذوا على أبي جعفر أحمد بن نصر الداودي نذكر منهم :

١ . الإمام ابن الفرضي: وهو أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر القرطبي المعروف بابن الفرضي، حدث عنه تلميذه أبو عمر بن عبد الله، وقال : كان فقيها حافظا، عالما في جميع فنون العلم في الحديث والرجال، أخذت معه عن أكثر شيوخي، وكان حسن الصحبة والمعاشرة، رحل إلى المشرق سنة (٣٨٢ هـ) فحج وأخذ عن عدد من العلماء منهم أبو محمد بن أبي زيد القيرواني، وأحمد بن نصر الداودي، وله من المصنفات: (تاريخ الأندلسيين)، قتله البربر سنة(٤٠٣ هـ) [٣٢].

٢ . مروان بن علي القطان البوني :

وهو مروان بن علي الأسدي القطان، أندلسي الأصل من قرطبة، سكن بونه من بلاد افريقية، يكنى أبا عبد الملك، كان فقيهاً، محدثاً، حافظاً، حسن اللسان والبيان تتلمذ بأحمد بن نصر الداودي، وكان ملازماً له ولغيره من العلماء، وروى عنه حاتم الطرابلسي، وأبو عمر بن الحذاء، وقال عنه حاتم : كان رجلا فاضلا حافظا، نافذا في الفقه والحديث، ألف في شرح الموطأ كتابا مشهورا حسنا [٣٣]. ويذكر أن البوني لازم الداودي خمس سنين، وأخذ عنه معظم تأليفه وما عنده من علم رواية ودراية، وكانت وفاته قبل سنة (٤٤٠ هـ) [٣٤].

٣ . أبو علي بن الوفاء من أهل سبته:

قال القاضي عياض في مداركه: ((... حمل عنه – أي عن الداودي – أبو عبد الله البوني، وأبو بكر ابن الشيخ أبي محمد ابن أبي زيد رحمه الله، وأبو علي بن الوفاء من أهل بلدنا وغيرهم...)) [٣٥]، ولم نعثر على أكثر من ذلك.

٤ . أبو عمر، ابن عبد البر النمري القرطبي:

وهو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي، وكان فقيهاً حافظاً إماماً، مقدماً في علم الأثر، وله بسطة في علم النسب والخبر، حمل عن الداودي بالإجازة جميع مروياته ومؤلفاته، ومنها شرح الموطأ، ومن أشهر مصنفاته كتاب التمهيد، وكتاب الكافي في الفقه، وجامع بيان العلم وفضله وغيرها [٣٦]، توفي سنة (٤٦٣ هـ) [٣٧]. وذكر ابن حجر العسقلاني في معجمه: أن ((... كتاب شرح الموطأ، وكتاب شرح البخاري، كلاهما من تأليف أبي جعفر أحمد بن نصر الداودي المالكي التلمساني، أنبأنا بهما أبو علي الفاضلي عن أحمد بن أبي طالب عن جعفر بن على عن محمد بن عبد الرحمن الحضرمي عن عبد الرحمن بن محمد بن عتاب عن يوسف بن عبد الله النمري (ابن عبد البر) عنه إجازة...)) [٣٨].

٥– أبو الوليد، هشام بن عبد الرحمن بن عبد الله الصابوني :

من أهل قرطبة، رحل إلى المشرق لأداء فريضة الحج، وروى هنالك عن أبي الحسن القابسي، وأبي الفضل الهروي، وعن أبي القاسم علي بن إبراهيم التميمي الدهكي البغدادي، وعن أبي جعفر أحمد بن نصر الداودي وغيرهم. وكان خيراً فاضلاً، جيد المعرفة، حسن الشروع في الفقه والحديث. دءوبا على النسخ، جماعاً للكتب، جيد الخط، ومن مصنفاته كتاب في تفسير البخاري على حروف المعجم،وكانت وفاته سنة (٤٢٣ هـ) [٣٩].

٦– أحمد بن سعيد بن علي الأنصاري القناطري:، أبو عمر، المعروف بابن الحجال كان من أهل قادس، سمع بقرطبة، ورحل إلى المشرق، ولقي أبا محمد بن أبي زيد، وأبا جعفر الداودي، وأكثر عنه وعن غيره، توفي بأشبيلية سنة (٤٢٨ هـ) [٤٠].

٧- عبد الرحمن بن عبد الله بن خالص الأموي: أبو محمد من أهل طليطلة، وله رحلةٌ إلى المشرق، وروى فيها عن أبي جعفر الداودي وغيره، وكان من أهل الخير والصلاح، ولم تذكر سنة وفاته [٤١].

رابعاً- مكانة الداودي العلمية، ومصنفاته.

١- مكانة الداودي العلمية :

وصل الداودي إلى مرتبة متقدمة في العلم على الرغم من أنه لم يتتلمذ على علماء مشهورين، فأقر له علماء عصره بالإمامة في الفقه والبلاغة و حسن البيان، فضلاً عن دقة النظر، والثراء في التآليف، فعده القاضي عياض(ت٥٤٤هـ):((من أئمة المالكية بالمغرب والمتسمين في العلم، المجيدين للتأليف)) [٤٢].

وقال الذهبي(ت٧٤٨هـ) [٤٣] في ترجمته: ((أحمد بن نصر: أبو جعفر الأزدي الداودي المالكي الفقيه. كان بطرابلس المغرب، فأملي بها كتابه في شرح الموطأ، ثم نزل تلمسان. وكان ذا حظ من الفصاحة والجدل)) [٤٤]. بينما ذهب ابن فرحون (ت٧٩٩هـ) [٤٥] إلى القول بأنه: ((كان فقيها فاضلا مؤلفا مجيداً، له حظ من اللسان والحديث والنظر)) [٤٦]، وعده من علماء الطبقة السابعة في الديباج[٤٧].

وقال عنه ابن صعد التلمساني(ت٩٠١هـ) [٤٨] :((كان رحمه الله علامة العلماء، من أكابر الأولياء... كان من أئمة المالكية بالمغرب، وكان فقيهاً فاضلاً إماماً مقدماً)) [٤٩]. وعده الخزاعي(ت١٣١٠هـ) [٥٠]: من العلماء الثقات الإثبات المحققون لما ينقلون عندما تناول رأي الإمام مالك في مقدار المد والصاع النبويين عند مناظرته للقاضي أبي يوسف حينما قدم الأخير إلى المدينة مع الرشيد في طريقه لأداء فريضة الحج [٥١].

وقال عنه الحجوي الثعالبي(ت١٣٧٦هـ): ((...فقيه متقن فاضل، مشارك في الحديث والنظر واللسان)) [٥٢]. وتعد الرواية الأكثر انتشارا لصحيح البخاري في الجزائر والمغرب الإسلامي هي رواية الفريري(محمد بن يوسف بن مطر المتوفى سنة ٣٢٠ هـ)، والتي

وصلت إلى هذه البلاد من ثلاثة طرق أهمها طريق أبي جعفر احمد بن نصر الداودي المتوفي سنة ٤٠٢هـ[٥٣].

ومما تقدم تتضح مكانة الداودي العلمية بين العلماء، فحازت مروياته على ثقتهم وتقديرهم .

٢- مصنفاته :

صنف الداودي عدد من المؤلفات في علوم الفقه والأصول والحديث والنظام الاقتصادي الإسلامي ومن هذه المصنفات:

١- كتاب النامي في شرح الموطأ : وقد بدأ الداودي بتأليف هذا الكتاب في موطنه الأول في طرابلس ثم انتقل إلى تلمسان[٥٤]، وقد حمل عنه هذا الكتاب تلميذه (أبو عبد الملك مروان بن علي البوني) ولا تزال نسخة منه بخزانة القرويين بفاس [٥٥].

٢- كتاب الأموال : وسنحاول التعريف به ودراسته بشيء من التفصيل في المبحث الثاني.

٣- كتاب النصيحة في شرح البخاري، ذكره القاضي عياض[٥٦]، وقال الحافظ ابن حجر أيضا في معجمه: ((كتاب شرح الموطأ وكتاب شرح البخاري كلاهما تأليف أبي جعفر أحمد بن نصر الداودي المالكي التلمساني أنبأنا بهما أبو علي الفاضلي عن أحمد بن أبي طالب عن جعفر بن علي عن محمد بن عبد الرحمن الحضرمي عن عبد الرحمن بن محمد بن عتاب عن يوسف بن عبد الله النمري عنه إجازة ومات سنة اثنتين وأربعمائة)) [٥٧].

٤ .كتاب الإيضاح: ذكره القاضي عياض: بالإيضاح في الرد على الفكرية[٥٨]، وهو تصحيف، وقال صاحب الديباج: القدرية بدلاً من البكرية[٥٩]، وهو خطأ أيضا، والراجح أنه الإيضاح في الرد على البكرية، وذلك لأن الداودي صنف هذا الكتاب في الرد على الطائفة البكرية التي مثلها عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله البكري، فعد هذا الكتاب من أوائل الكتب التي صنفت في الأدب الصوفي بالمغرب العربي [٦٠].

٥- كتاب الواعي في الفقه : ذكره القاضي عياض وغيره ممن ترجم له [٦١].

٦- كتاب الأسئلة والأجوبة في الفقه: وهو مخطوط بجامع الزيتونة في تونس تحت رقم(١٠٤٨٦)، وقد تفرد بذكره سزكين وقال أنه يقع في (١٢١) صفحة، كما يقول المحقق[٦٢] .

٧- كتاب الأصول: ولعله صنف في أصول المذهب المالكي، وكتاب (البيان)[٦٣].

خامساً: عصره :

عاش أبو جعفر أحمد بن نصر في الداودي في عصر ساد فيه سلطان الدولة الفاطمية على معظم بلاد المغرب العربي أو ما يسمى بالشمال الإفريقي، وللفترة من(٢٩٦هـ/ ٩١٠م – ٥٦٧هـ/١١٧٣م)، وكانت عاصمتها في الشمال الأفريقي في رقاده أولاً، ثم المهدية، ثم المنصورية، وللفترة من (٢٩٦هـ/ ٩١٠م – ٣٦٢هـ/٩٧٣م)، تولى الحكم فيها أربعة من الخلفاء الفاطميين وهم عبد الله المهدي(٢٩٧هـ – ٣٢٢هـ)، وأبو القاسم محمد القائم(٣٢٢هـ –٣٣٤هـ)، وأبو طاهر إسماعيل بن أبي القاسم المنصور(٣٣٤هـ – ٣٤١هـ)، وأبو تميم معد بن أبي القاسم المعز لدين الله (٣٤١هـ – ٣٦٥هـ)[٦٤] وقد أمتد نفوذ الأخير من برقة شرقاً إلى طنجة غرباً، وفي عصره تمكن أحد قواده (جوهر الصقلي)[٦٥] سنة(٣٥٨هـ/٩٦٩م) من السيطرة على مصر، وتم تأسيس مدينة القاهرة التي أنتقل إليها المعز ستة (٣٦٢هـ/٩٧٣م)، وقد ساد الاضطراب السياسي خلال فترة حكم الفاطميين لبلاد المغرب العربي ومصر مما في أدى في النهاية إلى سقوط هذه الدولة في سنة (٥٦٧هـ)[٦٦].

وكان جل اعتماد أهل المغرب في حياتهم الاقتصادية على الزراعة بالدرجة الأولى، حيث كانت تعد الحبوب من أهم المنتجات الزراعية فضلاً عن إنتاج المحاصيل الأخرى، وتربية المواشي، ونشطت أيضاً فيها التجارة الداخلية إذ كانت ((تجارات تحمل من برقة ثياب الصوف والأكسية ومن صقلية الثياب المقصورة الجيدة ومن افريقية الزيت والفستق والزعفران واللوز والبرقوق والمزواد والأنطاع والقرب ومن فاس التمور وجميع ما ذكرنا ومن الأندلس بز كثير وخصائص وعجائب))[٦٧]، كما تميزت سواحل الشمال الأفريقي بكثرة الأعمال البحرية كالتقاط المرجان من البحر[٦٨].

ولقد كانت بلاد المغرب في عصر الفاطميين غزيرة الإنتاج كثيرة الموارد وخاصة عندما يسود فيها الأمن والاستقرار، ولهم ((الخيل النفيسة من البراذين، والبغال.. والإبل والغنم، وما لديهم من ماشية البقر وجميع الحيوان الرخيص..))[٦٩]، فضلاً عن وفرة الأغذية والفواكه والتمور مع رخص أسعارها [٧٠].

واشتهرت مدينة المهدية بإنتاج نوع من ((الثياب الحسنة الدقيقة الجيدة المنسوبة إليها ما يحمل ويتجهز به التجار إلى جميع الآفاق في كل وقت وحين ما ليس يقدر على عمل مثله في غيرها من البلاد والأمصار لجودته وحسنه))[٧١]. وتميزت مدينة المسيلة بخصوبة أرضها ووفرة مياهها، فكانت ((عامرة في بسيط من الأرض ولها مزارع ممتدة أكثر مما يحتاج إليه ولأهلها سوائم خيل وأغنام وأبقار وجنات وعيون وفواكه وبقول ولحوم ومزارع قطن وقمح وشعير... وهذه المدينة أيضا عامرة بالناس والتجار وهي على نهر فيه ماء كثير مستنبط على وجه الأرض))[٧٢]. كما نشطت المراكز التجارية على سواحل الشمال الأفريقي بدأً من برقة في الشرق وانتهاء بطنجة في المغرب الأقصى [٧٣].

ولقد سيطر الفاطميون على أموال ضخمة ومن مصادر متعددة، ويصف أبن الأثير ما جمعه المعز من الأموال التي نقلها إلى مصر فقال: ((وجمع ما كان في قصره من أموال وأمتعة وغير ذلك حتى أن الدنانير سبكت وجعلت كهيئة الطواحين وحمل كل طاحونتين على جمل))[٧٤]، ولما توجه قائده جوهر إلى الديار المصرية صحب معه من الأموال التي جمعها المعز ما لا يحصى، فأفرغ الذهب في صور الأرحاء وحملها على الجمال لعظم ذلك في قلوب الناس [٧٥].

وقد أدى الإسراف في ابتزاز أموال الناس من الخلفاء الفاطميين إلى حدوث الأزمات الاقتصادية والمجاعات، ففي سنة(٣٠٨هـ) (تعرضت أفريقيا وما والاها من مصر إلى تفشي مرض الطاعون الشديد والغلاء في الأسعار[٧٦].

كما أولى الخلفاء الفاطميين اهتماماً كبيراً بجباية الأموال وبشتى الذرائع، مما أرهق كاهل السكان، وخاصة من سكان المناطق الريفية، فضلاً عن فرض الضرائب (المكوس) على حركة الاستيراد والتصدير، وكذلك إحكام سيطرة أسطول الدولة الفاطمية على المنطقة الغربية من البحر المتوسط ضمن سهولة الحركة التجارية إلى مختلف الجهات [٧٧].

وكذلك حاول الفاطميون السيطرة على مسلك (سجلماسه [٧٨] – غانه [٧٩])، للحصول على الذهب، مما ولد صراعاً عنيفاً مع الأمويين الذين سعوا إلى إبعاد الفاطميين عن هذا المسلك، وضمان وصول الذهب إلى موانئ البحر المتوسط [٨٠].

المبحث الثاني
التعريف بكتاب الأموال للداودي، وبيان أهميته بين كتب الخراج والأموال، ودوافع تأليفه، ومصادره وموارده.

أولاً: تمهيد : التعريف بكتاب الأموال.

يعد كتاب الأموال للداودي من المصادر المهمة والمتخصصة بدراسة التراث الاقتصادي الإسلامي، فهو من أقدم المصادر وأهمها في التتابع التاريخي لتطور الاقتصاد الإسلامي، فقد تناول المصنف الكثير من التطبيقات المالية والاقتصادية في بلاد الشمال الأفريقي [٨١]، وتولى طبع ونشر هذا الكتاب لأول مرة مركز إحياء التراث العربي في الرباط – بالمملكة المغربية سنة(١٩٨٨م)،وبتحقيق السيد رضا محمد سالم شحاذة، كما تم تحقيقه مرة أخرى من قبل السيد محمد حسن شلبي سنة(٢٠٠١م)،ونشرته دار الحامد في عَمان.

وتولى مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية في دار السلام للطباعة والنشر بالإشراف على دراسة وتحقيق الكتاب من قبل الأستاذين الدكتور محمد أحمد سراج، والدكتور علي جمعة محمد، وطبعه ونشره بالقاهرة سنة(١٤٢١هـ/٢٠٠١م)، وتعد الدراسة الأخيرة المحققة من أفضل الطبعات، والتي اعتمدها الباحث في دراسته لهذا الكتاب [٨٢].

وحاول المصنف إبراز أهم الموارد المالية لبيت المال، كأموال الفيء والغنيمة والخمس، وحكم أرض الخراج، وركز المصنف على دور الدولة في النشاط الاقتصادي، وأثر التطبيقات الاقتصادية في عصر الخلفاء الراشدين في تحقيق التوازن في المجتمع، كما تطرق المؤلف إلى السياسة التي مارسها خلفاء الدولة الفاطمية بفرض الضرائب على الناس ومصادرة ونهب أموالهم بالقوة، واستخدام القسوة والشدة في طريقة جبايتها، وأثر ذلك في تدهور الحياة الاقتصادية في الشمال الأفريقي.

ولقد قسم الداوي كتابه إلى أربعة أجزاء، ثم قسم هذه الأجزاء إلى فصول، وأكد في الجزء الأول على أهمية الملكية الخاصة مع حرمة الاعتداء في الجزء الأول.

وتطرق في الجزء الثاني إلى الإيرادات والنفقات، بذكر الديوان وأخذ العطاء، وحكم أراضي الشمال الإفريقي والأندلس وصقلية، وركز في الجزء الثالث على تناول مواضيع الزكاة، والغنيمة وأحكامها ومصارفها والجزية، وفتح مكة والجعائل [٨٣] وهدايا الأمراء، ومما له علاقة بالحرب والسلم في الدولة الإسلامية.

وخصص الجزء الرابع لذكر الأموال التي لا يعرف أربابها، والمسألة وأحكامها، كما تناول بشيء من التفصيل مسائل الكفاف والفقر والغنى.

ثانياً : بيان أهمية كتاب الأموال بين كتب الخراج والأموال.

بذل العلماء المسلمين جهداً متميزاً منذ بداية عصر التدوين وذلك بتناول القضايا الاقتصادية والمالية في مصنفاتهم الفقهية فلا يكاد يخلو كتاب من كتب الفقه إلا وتناول مواضيع الزكاة، و إلفي والغنيمة، والعشر، والركاز، والمعادن، ونحو ذلك، وافرد قسم من العلماء مصنفات خاصة بذلك ككتب الأموال والخراج.

وتعد الكتب المتخصصة في الخراج والأموال من أقدم المصادر التاريخية وأهمها في دراسة تطور الاقتصاد الإسلامي لأنها ركزت على أهم الموارد المالية للدولة الإسلامية وهو الخراج وبينت أساليبه ونظمه وطرائق تحصيله، كما بينت الموارد المالية العامة للدولة، ولعل هذا الأمر يعود إلى تزايد أهمية إيرادات الخراج مقارنة مع الموارد الأخرى، وحرص الدولة على تنظيمه مما تطلب استدعاء الفقهاء الباحثين لتنظيم هذه الإيرادات حسب القواعد الشرعية.

وكانت أول الإشارات إلى تنظيم الأمور المالية هو كتاب الخليفة عمر بن عبد العزيز إلى عامله في اليمن ((أما بعد فإنك كتبت إلي تذكر أنك قدمت اليمن فوجدت على أهلها ضريبة من الخراج مضروبة ثابتة في أعناقهم كالجزية يؤدنها على كل حال إن أخصبوا أو أجدبوا أو حيوا أو ماتوا فسبحان الله رب العالمين ثم سبحان الله رب العالمين ثم سبحان الله رب العالمين إذا أتاك كتابي هذا فدع ما تنكره من الباطل إلى ما تعرفه من الحق ثم ائتنف الحق

فاعمل به بالغا بي وبك ما بلغ وإن أحاط بمهج أنفسنا وإن لم ترفع إلي من جميع اليمن إلا حفنة من كتم فقد علم الله أني بها مسرور إذا كانت موافقة للحق والسلام)) [٨٤].

وتعد رسالة ابن المقفع [٨٥] التي رفعها إلى الخليفة المنصور (ت١٥٨هـ) والتي سماها ب(رسالة الصحابة) [٨٦]، أول رسالة وصلت إلينا في هذا الموضوع، وقد تناول فيها ابن المقفع السياسة المالية للدولة العربية الإسلامية وحذر من تولي الجند لأمر الخراج، وعد ذلك من المفاسد للمقاتلة [٨٧]، كما أولى اهتماما خاصاً لدور بيت المال وحذر من إلحاق الضرر بالأراضي الزراعية المنتجة أو حصول نقص في موارد بيت المال [٨٨]، وأضاف((وان هذا الخراج، إن لم يكن رائجاً لغلاء الأسعار، فانه لابد من الكساد والكسر، وان لكل شيء دُرة، وإنما دُرَرُ خراج العراق بارتفاع الأسعار)) [٨٩]، كما وردت بعض النصوص التي تشير إلى سعي الخليفة عمر بن عبد العزيز(ت١٠١هـ) لإصلاح الأمور المالية في الدولة [٩٠].

وكذلك رسالة أبو عبيد الله معاوية بن عبد الله كاتب الخليفة المهدي ووزيره، والتي أشار إليها الدكتور أحسان عباس [٩١]، وأراد فيها أبو عبيد الله أن يبين للخليفة المهدي((ما على أهل الخراج من الحيف، أن أُلزموا مالاً معلوماً أو طعاماً مُحدداً، وجعل ذلك على كل جريب [٩٢]، لما لا يُؤمن من تنقل الأسعار في الرخص والغلاء)) [٩٣]،كما طالب بمعاملة أهل السواد بمثل ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل خيبر، فضلاً عن طرح النفقات وما يحتاج إليها أهل الخراج من تكاليف ومؤن قبل استيفاء الضرائب عليهم [٩٤]. كما أورد ابن النديم (ت٣٨٥هـ)، أسماء عدد من المصنفات التي تناولت مواضيع الخراج أو الأموال [٩٥]. ومن أهم الكتب المحققة والمطبوعة التي تناولت هذه المواضيع وحسب تسلسلها التاريخي [٩٦]:

١- كتاب الخراج للقاضي أبي يوسف، يعقوب بن إبراهيم (ت ١٨٢هـ).

ويعد من أقدم المصادر التي تناول فيها المصنف موضوع الخراج والأموال، وأوثقها وأدقها، فقد أولى فيه القاضي أبي يوسف اهتماماً للجوانب الاقتصادية والمالية بالاستناد إلى النصوص الشرعية من القرآن والسنة النبوية المطهرة وآثار الصحابة فضلاً عن آراءه المستنبطة في كثير من المسائل التي تناولها، فقد ركز القاضي أبي يوسف في نصيحته للخليفة العباسي

هارون الرشيد على إصلاح نظام الخراج خصوصاً وإيرادات الدولة عامة، وتنمية البنية الأساسية لشبكات الري، كما أكد على دور الدولة في تحقيق التنمية الاقتصادية، وضرورة سيادة العدل.

٢- كتاب الخراج ليحيى بن آدم (ت٢٠٣هـ).

وتناول فيه المؤلف أحكام الأراضي التي انضوت تحت لواء الدولة العربية الإسلامية صلحاً أو عنوة، وما ترتب على مستثمريها من الحقوق، متتبعاً في ذلك منهج المحدثين عند ذكره للروايات، دون إبداء آراءه وتعليقاته الخاصة عليها.

٣- كتاب الأموال لأبي عبيد، القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ).

ولقد أولى المصنف اهتماماً خاصاً بمواضيع الخراج والأموال، وكان له رأيه المتميز في كثير من المسائل التي تناولها، فجاءت موضوعاته أكثر شمولية ودقة، واحتج لما ذهب إليه بالنصوص الشرعية من القرآن والأحاديث النبوية وآثار الفقهاء من الصحابة والتابعين فضلاً عن مناقشته لتلك الآراء.

٤- كتاب الأموال لحُميد بن مخلد المعروف بابن زنجويه (ت ٢٥١هـ).

ويعد هذا الكتاب نسخة مطابقة لكتاب شيخه أبي عبيد، القاسم بن سلام، فقد اعتمد المصنف على آراء شيخه فضلاً عن تعليقاته وآراءه في بعض المسائل التي تناولها.

٥- كتاب (الخراج وصناعة الكتابة) لقدامة بن جعفر (ت٣٣٧هـ).

ولقد قسم المصنف كتابه هذا إلى منازل (فصول)، أفرد منه المنزلة السابعة لموضوع الخراج والأموال، وتناول فيه كيفية إدارة الخراج وتنظيم ديوانه، وتأهيل العاملين في دواوين الأملاك، فضلاً عن مواضيع الفيء، وأرض الصلح، وارض العنوه، وإحياء الموات، والجزية، والقطائع، ونحو ذلك.

٦- كتاب (الاستخراج لأحكام الخراج) لابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ).

ويعد من أهم الكتب المتأخرة في الترتيب الزمني التي صنفت في مواضيع الخراج، حيث تناول فيها المؤلف الخراج لغة واصطلاحاً، وأصل وضع الخراج ومصارفه، وفروض الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وإما كتاب الأموال للداودي فهو من أهم المصادر التي تناولت النظام المالي الإسلامي بشكل مفصل ومستقل لا تقل أهمية عن المسائل التي تناول فيها المصنف الأوضاع الاقتصادية التي اختصت بها بلاد الشمال الأفريقي في ظل الدولة الفاطمية، فضلاً عن حملته على الفساد الاقتصادي بمختلف أنواعه بالنقد الشديد، كما تعرض المصنف إلى التأصيل الفكري للقضايا الاقتصادية التي تناولها في إطار التحليل الاقتصادي الإسلامي، فهو جزء لا يتجزأ من النظرية العامة في الاقتصاد الإسلامي .

ثالثاً- دواعي تأليف كتاب الأموال:

لا يفصح الداودي عن دواعي تصنيفه لكتاب الأموال، ولكننا نجد من خلال استعراض الكتاب أن الداودي حرص على إبراز أهمية الملكية الفردية وضرورة صيانتها وعدم الاعتداء عليها، وتوجيه النقد المباشر للسياسة الظالمة التي مارستها الدولة الفاطمية بفرض الضرائب على أموال الناس والاستحواذ عليها ونهبها بالقوة[٩٧]، والتي أدت إلى التجاوز على أموال الناس وممتلكاتهم الخاصة، بوضع اليد على كل الأراضي الزراعية والتي تمثل العمود الفقري لاقتصاد الشمال الأفريقي، وفرض الضرائب الباهظة عليها والتي أدت إلى إفلاس الكثيرين من زراعها [٩٨]، مما يؤشر خللاً في النظام المالي الذي كان سائداً في عصره، كما أنه يولد انطباعا إلى مدى حاجة الدولة المتزايدة إلى الأموال لسد نفقاتها العسكرية.

ويبدو إن تلك الأسباب كانت من أبرز الدوافع عند الداودي لتصنيف كتاب (الأموال)، فضلاً عن الحاجة إلى وضع أساس شرعي للنظام الاقتصادي الإسلامي في الشمال الأفريقي من خلال استقراء ودراسة الواقع الذي عاصره الداودي، وكشف الخلل في النظام المالي الذي كانت تمارسه الدولة الفاطمية.

وعلى أية حال فإنه يمكن استنتاج أهم الأهداف التي سعى المصنف إلى تحقيقها من ترتيبه للمسائل والجزئيات التي تناولها في كتابه، وحسب الأولويات التي استند إليها في تبويب هذا الكتاب في إطار شرعي يستند إلى النصوص من القرآن والسنة النبوية المطهرة وآثار فقهاء الصحابة والأئمة المجتهدين، مع مراعاة الواقع الذي عاصره الداودي، جاعلاً من هذا الإطار الشرعي بمثابة الرقيب لما تناوله المصنف في كتابه، ومن أبرز هذه الأهداف :

١- التأكيد على حرمة الملكية الفردية، ويتضح ذلك من خلال النصوص التي ذكرها الداودي في مقدمته، قائلاً : ((الدماء والأموال والأعراض بغير حق محرمات بالكتاب والسنة والإجماع)) [٩٩]، وذلك من خلال نقده لممارسات السلطة السياسية في عصره عندما تناول (ذكر ما يجري على أيدي الأمراء من الأموال التي يلونها للناس)، ونقده الشديد للأمراء الذين يخوضون في أموال الناس بهدف ابتزازهم بدون وجه حق [١٠٠].

٢- حاول الداودي من خلال طرحه لمسائل الأراضي الزراعية في عصره، التنديد بممارسات هؤلاء الأمراء واستيلائهم عليها، ويكتسب هذا التنديد بعداً اقتصادياً لما تمثله الأرض الزراعية من أهمية متميزة في حياة الناس في الشمال الأفريقي، فضلاً عن كونها أحد مصادر الثروة في ذلك العصر، مما أدى إلى تركيز الثروة والسلطة في أيدي هؤلاء الأمراء وبالتالي خلق حالة من عدم التوازن في المجتمع.

٣- تناول الداودي في الجزء الثاني من كتابه الذين يخوضون في أموال الناس، وبيّن حكم ما يجوز للأمراء أخذه من أموال الناس وما لا يجوز أخذه، واستدل لما ذهب إليه بما روي من النصوص الشرعية، والتطبيقات الاقتصادية في عصر الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، والآثار المروية من فقهاء المالكية والشافعية [١٠١].

٤- ولقد حاول الداودي فيما ذهب إليه بعدم جواز استئجار أراضي الخراج من هؤلاء الأمراء بناء على أن هذه الأراضي ليست ملكا لهم حتى يتصرفوا فيها بالبيع أو الإجارة [١٠٢]، وقال((وكره كثير من العلماء – منهم مالك – اكتراء أرض الخراج لما جاء في ذلك)) [١٠٣]، وأضاف محتجاً ومرجحاً لرأي الإمام مالك فقال ((وأفصح مالك بالمعنى الذي كره له ذلك، –

وقال: يسترخصون أرض المسلمين)) [١٠٤]. ولما في ذلك من آثار ايجابية تضطر هؤلاء الأمراء إلى ترك هذه الأراضي بيد أصحابها لأنهم لا يتمكنون من زراعتها.

٥- وركز الداودي عند تناوله ل(ذكر الكفاف والفقر والغنى)، على تهذيب النفس وعدم الانغماس في متاهات الحياة الدنيا، والاعتدال والوسطية في كل شيء فقال: ((أن الفضل في الكفاف، وأن الفقر والغنى محنتان من الله وبليتان يبلو بهما أخيار عباده ليبدي صبر الصابرين، وشكر الشاكرين، وطغيان المبطرين، واستكثار الأشرين))[١٠٥]، واستدل لما ذهب إليه بالنصوص الشرعية .

رابعاً: مصادر وموارد الداودي.

أولاً: القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة .

استهل الداودي كتابه بعد أن حمد الله وأثنى عليه، بما ورد في قوله سبحانه وتعالى {لاَ يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلاَ مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ } [١٠٦]، بالتأكيد على ركيزة مهمة من ركائز الاقتصاد الإسلامي وقاعدة من قواعده الأساسية ألا وهي (قاعدة التوحيد والعدل)، فقال: ((وهو العدل في حكمه والحكيم في أمره، وارتضى الإسلام لعباده ديناً، وأنزل كتاباً مبيناً، بين فيه الحلال والحرام، والشرائع والأحكام، وحذر اقتراف الآثام، وجعله إماماً وحجة على جميع الأنام)) [١٠٧]، ثم أضاف قائلاً: ((وتَعبد عباده بأشياء منها ما لم يجر عليه النسخ ولا التبديل، ولا يتغير حكمه إلى يوم يبعثون، فمن ذلك الإسلام وهو الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وكل ما أتي فيه الخبر من الله تعالى فلا يجري عليه النسخ، وما نهى عنه من الظلم فلا يعدل حكمه)) [١٠٨]، فقوله: فما نهى عنه من الظلم فلا يعدل حكمه، لأن العدالة الاجتماعية والاقتصادية من مقاصد الشريعة الإسلامية، قال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}[١٠٩].

ثانياً: كتب الأموال والخراج والمصنفات الفقهية.

يبدو أن الداودي قد أطلع على الكتب والمصنفات التي تناولت الجوانب الاقتصادية والمالية، ولاسيما أنه كان من أئمة المالكية بالمغرب، والمتسمين في العلم، أقر له علماء عصره بالإمامة في الفقه والبلاغة و حسن البيان، ودقة النظر، والثراء في التأليف، إلا إنه لا يصرح بذلك إلا تلميحاً، أو من خلال عرضه لآراء الفقهاء ومناقشتها [١١٠].

وسأقدم ترجمة للتعريف بأبرز العلماء ممن أشار إليهم الداودي عند مناقشته لآرائهم أو مروياتهم وحسب التسلسل التاريخي :

(١) أبو حنيفة: وهو النعمان بن ثابت، التيمي بالولاء، إمام أصحاب الرأي وفقيه أهل العراق، ولد ونشأ بالكوفة وكان أول عمره يبيع الخز بالكوفة، ويطلب العلم، تابعي لقي عدداً من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وكان من الورعين الزاهدين توفي سنة(١٥٠هـ) [١١١]. ولقد ذكره الداودي تارة باسم النعمان وتارة أخرى باسم أبو حنيفة [١١٢]، وأحياناً لا يصرح بذلك وإنما يقول : قال بعض أهل الكوفة [١١٣]، أو قال بعض أهل العراق [١١٤]، أو قال به أهل العراق أو أكثر أهل العراق [١١٥].

(٢) الإمام مالك: وهو مالك بن انس بن أبي عامر من حمير الأصبحي، وعداده في بني تيم بن مرة من قريش، كان ثقة ومن عباد الله الصالحين، فقيه الحجاز، وسيدها في وقته، وسعي به إلى جعفر بن سليمان، وكان والي المدينة فقيل له انه لا يرى أيمان بيعتكم، فدعي به وجرده وضربه أسواطاً فانخلع كتفه، وكان يقول قل رجل كنت أتعلم منه ما مات، حتى يجيئني ويستفتيني، توفي سنة (١٧٩هـ) [١١٦]، أشار إليه الداودي في أكثر من (٦٠) موضعاً في كتابه بلفظ : وقال مالك [١١٧]، أو بلفظ وروي عن مالك [١١٨]، أو المشهور من قول مالك [١١٩]، ونحو ذلك .

(٣) ابن القاسم: وهو عبد الرحمن بن القاسم العتيقي مولاهم، جمع بين الزهد والعلم وتفقه بمالك ونظرائه، وكان من فقهاء المصريين وفقهائهم، متقناً حسن الضبط، ثقة، وصحب مالك عشرين سنة، وعاش بعده اثنتي عشرة سنة، توفي بمصر سنة (١٩١هـ) [١٢٠]، ذكره الداودي في (٩) مواضع من كتابه [١٢١].

(٤) الشافعي: وهو أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع القرشي المطلبي، يلتقي نسبه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في عبد مناف، ولد بغزة سنة (١٥٠هـ)، وحملته أمه إلى مكة وهو ابن سنتين، فنشأ بها وقرأ القران الكريم، وحفظ الموطأ، ثم رحل إلى المدينة، وسمع الموطأ من الإمام مالك رحمه الله، ثم رحل إلى اليمن وحمل إلى العراق مع بعض العلوية سنة (١٨٤هـ) وتشفع له عند الرشيد محمد بن الحسن الشيباني ولازمه، فقرأ عليه كتبه، كان إماما عالماً بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وكلام الصحابة وأثارهم رضوان الله عليهم أجمعين، اتفق العلماء على ثقته وأمانته وعدالته وزهده وورعه وحسن سيرته وعلو قدره، توفي سنة (٢٠٤هـ) [١٢٢]، ذكره الداودي في (١٢) موضعاً من كتابه باسم ابن إدريس [١٢٣].

(٥) أشهب بن عبد العزيز: وهو أبو عمرو أشهب بن عبد العزيز تفقه بمالك وبالمدنيين والمصريين، ولد سنة خمسين ومائة، ومات بمصر سنة(٢٠٤هـ) بعد الشافعي بشهر، وقال عنه الشافعي: ما رأيت أفقه من أشهب لولا طيش فيه، وانتهت الرياسة إليه بمصر بعد ابن القاسم [١٢٤]، ذكره الداودي في (٨) مواضع من كتابه الأموال [١٢٥].

(٥) أبو عبيد: وهو القاسم بن سلام البغدادي، كان والده عبداً رومياً لرجل من أهل هرات، واشتغل أبو عبيد بالحديث والأدب والفقه وكان متفنناً في أصناف علوم الإسلام من القراءات والفقه والعربية والأخبار حسن الرواية صحيح النقل ولى القضاء بطر سوس(١٨) سنة، وروى عن أبي زيد الأنصاري والأصمعي والكسائي والفراء وجماعة كثيرة توفي بمكة سنة (٢٢٤هـ) [١٢٦]، ذكره الداودي في (٦) مواضع من كتابه الأموال [١٢٧].

(٦) سحنون: وهو أبو سعيد سحنون بن حبيب بن هلال التنوخي، كان اسمه عبد السلام فغلب عليه اسم سحنون، اجتمعت فيه خلال الفقه البارع والورع الصادق والصرامة في الحق والزهد في الدنيا تفقه على أبي القاسم وصحح عليه الأسدية توفي سنة (٢٤٠هـ) [١٢٨]. أشار إليه الداودي في (١٠) عشرة مواضع من كتابه [١٢٩].

(٨) إسماعيل بن إسحاق : هو أبو إسحاق إسماعيل ابن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم الأردي القاضي، أصله من البصرة بها نشأ واستوطن بغداد، وسمع محمد بن عبد الله

الأنصاري وأبا الوليد الطيالسي وعلى بن المديني وسمع أيضا من أبيه وأبي بكر بن أبي شبية وأبي مصعب الزهري وجماعة غيرهم، وروى عنه وسمع منه جماعة آخرين، وبه تفقه أهل العراق من المالكية، أثنى عليه العلماء، قال أبو بكر بن الخطيب كان إسماعيل فاضلا عالما متفننا فقيها على مذهب مالك، وشرح مذهبه ولخصه، واحتج له، وصنف المسند وكتبا عدة من علوم القرآن، وجمع حديث مالك ويحيى بن سعيد الأنصاري وأيوب السختياني، ولى قضاء بغداد، توفى (٢٨٢هـ) [١٣٠]. ذكره الداودي في (١٧) موضعاً من كتابه تارة باسم إسماعيل [١٣١]،وتارة أخرى باسم إسماعيل بن إسحاق [١٣٢].

المبحث الثالث
منهج الداودي وأسلوبه في تصنيف كتاب الأموال
مع نماذج من آراءه الاقتصادية.

أولاً : منهج الداودي وأسلوبه في تصنيف كتاب الأموال.

١- يحاول الداودي الكشف عن منهجه الذي سلكه في تصنيف كتاب (الأموال) من خلال فهرسة الموضوعات التي تناولها، فقد قسم المصنف الكتاب إلى أربعة أجزاء، ثم قسم هذه الأجزاء إلى فصول، ثم قسم هذه الفصول إلى جزئيات [١٣٣]، ولكنه لا يفصح عن المنهجية التي اعتمدها في تبويب هذا الكتاب بدليل أن هذه الجزئيات لا تتسم بالإحكام المنطقي، فنراه يعود إلى تناول ذات الموضوع الذي قد فرغ منه في أكثر من موضع في كتابه، ويبدو أنه كان متعمداً في اختيار هذا المنهج.

٢- ومن خلال قراءتنا لمقدمة المصنف في الجزء الأول يتضح لنا بأن الداودي قد اعتمد على المنهج الاستدلالي من النصوص الشرعية في (القرآن والسنة النبوية المطهرة)، وآراء فقهاء الصحابة والأئمة المجتهدين.

٣- يحاول الداودي عند تناوله للقضايا الاقتصادية أن يضع من هذه الأصول التي استمد منها إطارا فكرياً لمراقبة أي خلل أو خرق لهذه الأصول.

٤- لقد كانت عقلية الداودي الفقهية واضحة وجلية في طريقة التأليف، إذ كان يكثر من طرح الآراء الفقهية ومناقشتها ونقدها إن تطلب الأمر ذلك، والرد على آراء المخالفين، والإجابة على الفتاوى و النوازل وتصوير المسائل ونحو ذلك، وبيان الراجح من هذه الآراء محتجاً لما ذهب إليه بالروايات الصحيحة والموثقة، فضلاً عن ابتعاده عن التعصب المذهبي، ولاسيما أنه كان من فقهاء المذهب المالكي[١٣٤]، فيقول في مسألة اختلاف العلماء في كيفية قسم الخمس: ((والثابت في الرواية أنه أعطى بني هاشم وبني المطلب من الخمس، وليس فيه ذكر خمس الخمس، وقد كان له سهم في الخمس، فأعطاهم منه، فسوى بينهم وبين بني هاشم)) [١٣٥].

٥- لا يكتفي الداودي عند عرضه للمسائل التي تناولها بالجانب المنطقي والعقلي في تقريرا ته، وإنما يأخذ القارئ معه فيثير عواطفه ومشاعره بسرد الأحداث التاريخية التي وقعت في صدر الإسلام، وموقف سلف الأمة تجاه بعض القضايا الاقتصادية التي تناولها المؤلف بهدف ترسيخ قيم معينة لأن الاقتصاد الإسلامي يعتمد على القيم والأخلاق، كحرمة الاعتداء على الملكية الخاصة ووجوب العمل على حمايتها، وتحديد موارد الدولة ومصارفها.

٦- وعند الموازنة بين كتاب الأموال للداوي وبين غيره من الكتب ذات الصلة، نجد بأنه لم يلتزم بمنهج المحدثين كأبي عبيد وابن زنجويه.

٧- اتسم كتاب الأموال للداودي بجودة الأسلوب ووضوح المعنى وجودة الترتيب وحسن العرض، فما احتاج إلى إيضاح أو بيان للمعاني اللغوية قدم له ذلك بأسلوب سهل المعنى [١٣٦].

٨- كان الداودي يستشهد بأشعار العرب، ولكنه في بعض الأحيان لا ينسب هذا الشعر إلى قائليه [١٣٧].

ثانياً: نماذج من آراء الداودي الاقتصادية.

١- يحاول الداودي التأكيد على أهمية تحقيق التوازن بين ضرورة احترام الملكية الخاصة وعدم الاعتداء عليها، وبين وجوب العمل على توفير الموارد المالية اللازمة لقيام الدولة بواجباتها كتأمين موارد الدفاع، والتكافل الاجتماعي، وإحياء الأراضي الموات، وإقامة المرافق العامة، وذلك ببيان الأسس الشرعية لحق الدولة في خمس الغنائم، وإعطاء الإمام الحق في

التصرف بسم رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وذوي القربى في أوجه المصالح العامة طبقاً لبعض الآراء الفقهية [١٣٨]، مرجحاً في ذلك ما ذهب إليه الإمام مالك : بأن الخمس موكول إلى نظر الإمام واجتهاده، فيأخذ منه من غير تقدير، ويعطي منه القرابة باجتهاده، ويصرف الباقي في مصالح المسلمين، وهو بمنزلة الفيء [١٣٩].

٢- ويرى الداودي بأن سبب الملكية لا يثبت بطريقة الكسب غير المشروعة، وفي حالة عدم العثور على أصحابه تعود ملكيته لعامة المسلمين ومصارف إنفاقه في مصالحهم((ولا خلاف بين الناس أن من غصب مالاً، أو أخذه بغير حق أنه دين عليه... فما كان هذا سبيله لم يكن لوارث أن يأخذه وثم من هو أحق منه كان مما أفاء الله على المسلمين)) [١٤٠].

٣- ويتناول الداودي الغنيمة كسبب من أسباب اكتساب الملكية فيقول: ((وأجمع العلماء أن جميع ما غنم الجيوش – مما يصلون به إلى عسكرهم من الأموال سوى الأسلاب والطعام – أن خمسه مصروف فيما ذكر الله تعالى في آية الخمس وأن أربعة أخماسه بين الأحرار من أهل الجيش إلا من كان منهم صغيراً لا يطيق القتال أو امرأة فلا سهم لهم)) [١٤١].

وأما إعطاء النساء والصغار من الغنيمة، فذهب الداودي إلى القول: ((وإن رأى الإمام أن يرضخ لهم من الخمس فعل، وهذا في غير الأسلاب وما يؤخذ من المشركين من كسوة أو سلاح أو ما يركبون))[١٤٢]. ويستطرد الداودي في بيان أحكام السلب، ويسوق اختلاف العلماء في حكمه فيقول: ((وقد اختلف في السلب، قيل: (هو للقاتلين)، وقيل: (مع سائر الغنيمة يخمس ويكون أربعة أخماسه لأهل الجيش)) [١٤٣].

(٤) ويستطرد الداودي ببيان الأحكام المتعلقة بتنمية الأراضي الزراعية كإحياء الأراضي الموات، وإقطاع الأرضيين، وأحكام الآبار والمياه، فضلاً عن تمصير الأمصار [١٤٤]، ثم يشير إلى الضوابط المتعلقة بإحياء الأراضي الموات، فيبدأ بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من أحيا أرضاً ميتة فهي له، وليس لعرق ظالم حق)) [١٤٥]، فيتطرق إلى ذكر اختلاف العلماء في ثبوت الملكية بالإحياء فيقول: ((قال بعض العلماء: العرق أربعة، فعرقان ظاهران، وعرقان باطنان، فالظاهران الغرس والبناء، والباطنان العيون والآبار)) [١٤٦].

ويبدو أنه يميل إلى ما ذهب إليه الإمام مالك: ((وذلك في الفيافي وما باعد العمران))[١٤٧]، ثم يضيف مستدركاً: ((فكأنه نحا إلى ما تناله أخفاف الإبل، واليه ذهب ابن القاسم)) [١٤٨]. ولاشك بأن الداودي كان مدركاً لأهمية تمصير الأمصار وإنشاء المدن والقرى لأعمار الأرض وتحقيق التنمية الزراعية وأثرها البالغ في رفد موارد بيت المال من الخراج والعشر.

(٥) ولتحقيق متطلبات التنمية الزراعية يولي الداودي اهتماما ملحوظاً لأحكام الآبار والمياه محتجاً بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ)) [١٤٩]، ثم يتناول الأحكام المتعلقة بالاستيلاء على المباح، بما أورده من اختلاف العلماء في حريم الآبار، ويرى بأن حريم الآبار ليس له حد معين، وإنما يترك لأربابها بمقدار ما ينفي الضرر، طبقاً لما رجحه الإمام مالك، وكذلك يشير إلى حق أصحاب الأقنية في التوسع فيها والاستفادة منها، وحق غيرهم ممن تمر عليهم هذه الأقنية في الاستفادة من مائها ما لم يسبب ضرراً لأصحابها[١٥٠].

(٦) وأشار الداودي إلى بدايات إنشاء الدواوين في أيام الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما كثر الناس، ودعت الحاجة لتسجيل أسماء المقاتلة المكلفين بسد الثغور والدفاع عن الدولة والجهاد في سبيل الله، وكذلك تسجيل أسماء المستحقين للعطاء من بيت المال ومقدار استحقاقهم[١٥١]، وكان رضي الله عنه ((قد جعل للناس أشياخاً عرفاء، لكل طائفة عريف ينظرون في أمورهم عند ضرب البعوث وعند العطاء، ويرفعون إليه حاجاتهم)) [١٥٢].

(٧) وتناول الداودي وضع الأراضي في الشمال الإفريقي وصقلية والأندلس وما إذا كانت هذه الأراضي فتحت صلحاً أو عنوة، فيذكر اختلاف الروايات في أمر أفريقية: ((فقيل : إنها فتحت صلحاً، وقيل: عنوة، وقيل: أسلم عليها أهلها، وقال سحنون: كشفت عن أمرها فما ثبت عندي فيها أمر)) [١٥٣].

قلت: وما ذهب إليه الداودي يخالف ما ذكره البلاذري: ((فلما رأى ذلك عظماء أفريقية اجتمعوا، فطلبوا إلى عبد الله بن سعد أن يأخذ منهم ثلاثة قناطير من ذهب على أن يكف عنهم، ويخرج من بلادهم فقبل ذلك)) [١٥٤].

وبعد هذا البحث يصل إلى إيجاب إقرار هذه الأراضي بأيدي أهلها، استنادا إلى وجودها في أيديهم على مر القرون والعصور فيقول: ((والذي يوجب النظر فيها: أن تجري على ما تواطأت عليه القرون في أمرها، وتقر بأيدي مالكيها، إلا ما تواترت الأخبار أنه اغتصب أو أجلي عنه أهله)) [١٥٥]. وأما حكم أراضي الأندلس وصقلية: فإنه يصل إلى النتيجة نفسها وعلى الرغم من تسليمه بفتح بعض بلاد الأندلس وصقلية عنوة، فإنه يصل إلى النتيجة نفسها، استنادا إلى قيام الصلح على بعض أراضيها، وتغير أراضي العنوه بهجرة أهلها وبتركها حتى أصبحت كمال لا وارث له، فمن وجده صار أحق به، ويقرر أن مَن صارت بيده هذه الأراضي أصبح هو المالك لها [١٥٦].

(٨) ويستطرد الداودي لبيان الأضرار التي ترتبت على إغراق بلاد الشمال الإفريقي بالمواد الغذائية والسلع المستوردة من صقلية بعد فتحها، مما أدى إلي انتشار هذه المواد في الشمال الإفريقي وركود مثيلاتها المنتجة محلياً، وهو ما يمكن استنتاجه مما نقله الداودي من قول سحنون: ((ما فتحت على المسلمين بلاد شر من صقلية))[١٥٧]، وفي ذلك إشارة إلى تأكيد الداودي لأهمية الإنتاج المحلي وضرورة تأمين الحماية له، لما فيه من آثار إيجابية في دعم اقتصاديات الشمال الأفريقي والتنمية الزراعية فضلاً عن زيادة موارد بيت المال.

(٩) ويحاول الداودي التعرض إلى قضية مهمة من قضايا الفكر الاقتصادي عندما تناول المشكلة الاقتصادية من وجهة نظر المنهج الاقتصادي الإسلامي، فيشير إلى اختلاف العلماء في تفضيل الفقر على الغنى أو الغنى على الفقر، بقوله: ((فوضع قوم الكتب على تفضيل الغنى على الفقر، وألف آخرون على تفضيل الفقر على الغنى، وأغفلوا الحض على الوجه الذي يجب الحض عليه والندب إليه، وأطنبوا في ذلك، وعنف بعضهم على بعضاً، وطعن بعضهم على بعض)) [١٥٨]. ثم يضيف: ((وأرجو لمن صحت نيته وخلصت لله طويته وكانت لوجهه مقالته، وكان معه من العلم ما يسوغ له المقال والاستنباط أن يتغمده الله بعفوه، ويجازيه على نيته، ويصفح عن غفلته...))[١٥٩].

وبعد احتجاجه بالنصوص الشرعية من القرآن الكريم، ومنها قوله سبحانه وتعالى:{إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً }[١٦٠]، وقوله تعالى:{وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ

وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ} [١٦١]، وقوله تعالى:{فَأَمَّا الإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ * وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ * كَلا بَلْ لا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ * وَلا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ * وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلاً لَمًّا * وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا *} [١٦٢].

وأما السنة النبوية المطهرة فقد أشار إلى ما روي عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (رضي الله عنه) وبسنده : (إِنَّ نَاسًا من الأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) فَأَعْطَاهُمْ ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، حتى نَفِدَ ما عِنْدَهُ فقال: ما يَكُونُ عِنْدِي من خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ الله، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ الله، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ الله، وما أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ من الصَّبْرِ)) [١٦٣]، ومن دعائه (صلى الله عليه وسلم): ((اللهم إني أَعُوذُ بِكَ من فِتْنَةِ النَّارِ وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ وَأَعُوذُ بِكَ من فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ من عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ من فِتْنَةِ الغني وَأَعُوذُ بِكَ من فِتْنَةِ الْفَقْرِ وَأَعُوذُ بِكَ من فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ)) [١٦٤].

ويقرر الداودي معلقاً على هذه النصوص بقوله: ((أي بالغنى أكرمت وبالفقر أهنت))[١٦٥]، مؤكداً على دور الإنسان بالتحكم في شهواته ورغباته بإشباع حاجاته في إطار شرعي.

ويبدو أن المصنف أراد من خلال طرحه المتوازن لمسألة الغنى والفقر وتساويهما في كونهما ابتلاء من الله سبحانه وتعالى للعبد في القيام بواجباته، واختبار أيهما الأفضل لأداء هذه الواجبات بما يرضي الله عز وجل لتأويل الكثير من الروايات التي استدل بها كل فريق، والحكم على بعضها بالضعف بعد تدقيقها وتمحيص دلالاتها.

الخلاصة والنتائج

١- يعد الداودي عالماً في علوم الفقه والحديث، وظف هذه العلوم في تصنيفه لكتاب الأموال، فجاءت تحليلاته واستنباطاته من النصوص الشرعية(القرآن والسنة النبوية المطهرة)، فضلاً عن نظره الدقيق لمعطيات الواقع الذي كان معاصراً له، بمراعاة الظروف المحيطة به، والتي جعلت منه عالما في المذهب المالكي لا يمكن بأي حال من الأحوال تجاهل آرائه و تحليلاته عند تناول المسائل الفقهية في عصره الذي اتسم بعم الاستقرار والاضطراب السياسي.

٢- تناول الداودي في كتابه الأموال النظام الاقتصادي الإسلامي، وركز فيه على أهمية تحقيق التوازن الاقتصادي، مع نقده الشديد لتسلط الأمراء والحكام الذين حاولوا استغلال السلطة والاعتداء على الملكية الفردية والحقوق الخاصة، من خلال أدلة مشروعيتها وحرمتها بالاستناد إلى النصوص الشرعية وآثار الفقهاء.

٣- تناول الداودي حكم الأراضي الخراج في الشمال الإفريقي والأندلس، وأكد على أنّها ملك لأصحابها فلا يجوز تصرف الأمراء فيها بالبيع والإيجار، كما أشار الداودي إلى الآثار الاقتصادية المترتبة على إغراق بلاد الشمال الإفريقي بالبضائع والمواد الغذائية المستوردة من صقلية بعد فتحها، وما سببته من ركود اقتصادي في الشمال الإفريقي، فضلاً عن ارتفاع أسعارها.

٤- وحاول الداودي التعرض إلى قضية مهمة من قضايا الفكر الاقتصادي عندما تناول المشكلة الاقتصادية من وجهة نظر المنهج الاقتصادي الإسلامي، فأشار إلى اختلاف العلماء في تفضيل الفقر على الغنى أو الغنى على الفقر، مؤكداً على دور الإنسان بالتحكم في شهواته ورغباته لتلبية وإشباع حاجاته في إطار شرعي.

ولذلك يمكن القول بأن كتاب الأموال للداودي يعد وثيقة تاريخية في إطار الفكر الاقتصادي الإسلامي لأنه يمثل جانباً مهماً من جوانب الحياة الاقتصادية في الشمال الإفريقي والأندلس.

هوامش البحث

(١) القاضي عياض، بن موسى السبتي(ت٥٤٤هـ)،ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: د. علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، (القاهرة، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م)، ج٣، ص٤٠٢، رقم الترجمة(١١٩١). ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد اليعمري المالكي(ت ٧٩٩هـ)، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، دار الكتب العلمية، (بيروت، بلا تاريخ)، ج١، ص٣٥. مخلوف، محمد بن محمد(ت١٣٦٠هـ)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تحقيق: د. علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، (القاهرة، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م)، ج١، ص٢٦٤، رقم الترجمة(٣٢٩).

(٢) الزركلي، خير الدين، الأعلام، دار العلم للملايين، ط١٦، (بيروت، ٢٠٠٥م)، ص٢٦٤.

(٣) وهو أبو جعفر، أحمد بن نصر بن زياد الهواري، كان من أهل الفقه والحفظ والرسوخ، ثقة ثبتاً حاذقاً بالمناظرة فيه ملياً بالشواهد. ينظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج ٢، ص ص ٥٩٧– ٥٩٨.

(٤) مخلوف، شجرة النور، ج١، ص١٨٥.

(٥) القاضي عياض: وهو العلامة أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي، سبتي الدار والميلاد، أندلسي الأصل، كان إمام وقته في الحديث وعلومه، فقيها أصولياً، عالما بالتفسير والنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم وأنسابهم، حافظا لمذهب مالك، توفي سنة(٥٤٤هـ). ينظر: ابن فرحون، الديباج المذهب، ج١، ص ص١٦٨– ١٧١.

(٦) المسيلة: بالفتح ثم الكسر والياء ساكنة ولام: مدينة بالمغرب تسمى المحمدية اختطها أبو القاسم محمد بن المهدي في سنة (٣١٥هـ) وهو يومئذ ولي عهد أبيه، وهي منطقة خصبة تكثر فيها المياه والحقول، وقام ببنائها علي بن حمدون لتكون بمثابة القلعة لانطلاق جيوش العبيديين لإخماد حركات الثائرين ضدهم. ينظر: ابن حوقل النصيبي، محمد بن علي(ت٣٧٦هـ) صورة الأرض، مكتبة دار الحياة، (بيروت، ١٩٧٩م)، ص٨٥. ياقوت

الحموي، أبو عبد الله، ياقوت بن عبد الله(ت٦٢٦هـ)، معجم البلدان، دار الفكر، (بيروت، بلا تاريخ)، ج٥، ص ١٣٠.

(٧) بسكرة:بفتح أوله وكافه، وهي مدينة مسورة ذات أسواق وحمامات، وأهلها علماء على مذهب أهل المدينة، وبها جبل ملح يقطع منه كالصخر الجليل، وتعرف ببسكرة النخيل. ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان،ج١، ص ٤٢٢.

(٨) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٣، ص٤٠٢.

(٩) ابن فرحون، الديباج المذهب، ج١، ص٣٥.

(١٠) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٣، ص٤٠٢.

(١١) ابن فرحون، الديباج المذهب، ج١، ص٣٥.

(١٢) ابن بشكوال : وهو أبو القاسم خلف بن عبد الملك، الأنصاري الخزرجي الغرناطي، كان إماماً حافظاً واسع الرواية والدراية، وله الكثير من المصنفات، توفي سنة(٥٧٨هـ). ينظر: مخلوف، شجرة النور، ج١، ص ص ٣٧٦-٣٧٧.

(١٣) طليطلة: بضم الطائين وفتح اللامين، وأكثر ما سمعناه من المغاربة بضم الأولى وفتح الثانية، مدينة كبيرة ذات خصائص محمودة بالأندلس، وكانت تسمى مدينة الأملاك، وأصبحت قاعدة ملوك القرطبيين وموضع قرارهم. ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج٤، ص ص ٣٩ – ٤٠.

(١٤) ابن بشكوال، خلف بن عبد الملك(ت٥٧٨هـ)، كتاب الصلة، تحقيق: إبراهيم الابياري، دار الكتاب المصري، ودار الكتاب اللبناني، ط١، (القاهرة، وبيروت، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م)، المكتبة الأندلسية(مج١١)، ج١، ص٥٢.

(١٥) القيروان: بفتح أوله وسكون ثانيه مدينة معروفة بالمغرب، كان معاوية بن خديج قد اختطها بموضع يقال له اليوم القرن، فنهض إليه عقبة بن نافع ابن عبد القيس الفهري لما ولاه عمرو بن العاص إفريقية فلم تعجبه، فركب أناس إلى موضع القيروان اليوم، وكان واديا كثير الأشجار مأوى للوحوش، وأمر بقطع شجره وحرقه واختط في ذلك الموضع

القيروان، وذلك سنة خمسين. ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج٤، ص٤٢١. البكري، أبو عبيد، عبد الله بن عبد العزيز(ت٤٨٧هـ)، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، تحقيق: مصطفى السقا، عالم الكتب، ط٣، (بيروت، ١٤٠٣هـ)، ج٣، ص ص ١١٠٥ – ١١٠٦.

(١٦)القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٣، ص٤٠٢. ابن فرحون، الديباج المذهب، ج١، ص٣٥.

(١٧) حاتم الطرابلسي: وهو حاتم ابن محمد بن عبد الرحمن التميمي القرطبي، عرف بابن الطرابلسي، يكنى أبا القاسم، أصله من طرابلس الشام، جمع علما كثيرا، وكان ثقة فيما يرويه وقد عنى بتقييد العلم وضبطه، وأخذ عنه الكبار والصغار لطول عمره، ودعي إلي قضاء قرطبة فأبى، توفى سنة (٤٦٩هـ). ينظر: ابن فرحون، الديباج المذهب، ج١، ص ص ١٠٩-١١٠.

(١٨) تلمسان: بكسرتين وسكون الميم وسين مهملة،وبعضهم يقول تنمسان بالنون عوض اللام، وهما مدينتان بالمغرب متجاورتان مسورتان بينهما رمية حجر، إحداهما قديمة والأخرى حديثة، والحديثة اختطها الملثمون ملوك المغرب واسمها تافرزت فيها يسكن الجند وأصحاب السلطان وأصناف من الناس، واسم القديمة أقادير يسكنها الرعية، ويكون بتلمسان الخيل الراشدية لها فضل على سائر الخيل. ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج ٢، ص ٤٤.

(١٩) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٣، ص٤٠٣. وينظر: ابن فرحون، الديباج المذهب، ج١، ص٣٥.

(٢٠) مخلوف، شجرة النور، ج١، ص٢٦٥.

(٢١) م، ن، ج١، ص١٨٥..

(٢٢) الزركلي، الأعلام، ج١، ص٢٦٤.

(٢٣) المقري: وهو أحمد بن محمد بن أحمد بن يحيى، أبو العباس المقري التلمساني، المؤرخ الأديب الحافظ، صاحب (نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب – ط) ولد ونشأ في تلمسان (بالمغرب) وانتقل إلى فاس، فكان خطيبها والقاضي بها. وتنقل في الديار المصرية والشامية والحجازية، توفي سنة(١٠٤١هـ). ينظر: الزركلي، أعلام، ج١، ٢٣٧.

(٢٤) ابن غزلون: عبد الله بن فرج بن غزلون اليحصبي، يعرف بابن الغسال، أبو محمد الطليطلي الأصل، الغرناطي الموطن، كان فقيها جليلا زاهدا متفننا فصيحا لسنا، عارفا بالتفسير شاعرا مطبوعا، توفي سنة(٤٨٧هـ). ينظر: السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن(ت٩١١هـ)، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، (صيدا، بلا تاريخ)، ج٢، ص٥٢.

(٢٥) المقري التلمساني، أحمد بن محمد(١٠٤١هـ)، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر، ط١،(بيروت، ١٣٨٨هـ)، ج٥، ص ٤٣٣.

(٢٦) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٣، ص٤٠٣.

(٢٧) ابن الابّار، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله القضاعي(ت٦٥٨هـ)، التكملة لكتاب الصلة، تحقيق: إبراهيم الابياري، دار الكتاب المصري و دار الكتاب اللبناني، (القاهرة، وبيروت، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م)، المكتبة الأندلسية(مج ١٨)، ص١٧٢.

(٢٨) ابن فرحون، الديباج المذهب، ج١، ص٨٨.

(٢٩) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٣، ص٥١٢، رقم الترجمة(١٢٨٦). مخلوف، شجرة النور، ج١، ص٢٨١، رقم الترجمة (٣٥٨).

(٣٠) مخلوف، شجرة النور، ج١، ص٢٨٢.

(٣١) م، ن، ج٣،ص ٤٠٣.

(٣٢) ابن بشكوال، كتاب الصلة،ج١، ص٣٩١.

(٣٣) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٣، ص٥٠٣، رقم الترجمة(١٢٦٩). ابن بشكوال، كتاب الصلة،ج٣، ص ص٨٨٨– ٨٨٩.

(٣٤) ابن بشكوال، كتاب الصلة،ج٣، ص ص٨٨٨– ٨٨٩. وينظر: الجيلالي، عبد الرحمن، تاريخ الجزائر العام، ديوان المطبوعات الجامعية، ط٧،(الجزائر، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م)،ج١، ص ص٢٧٣–٢٧٤.

(٣٥) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٣،ص٤٠٣.

(٣٦) ابن بشكوال، كتاب الصلة،ج٣، ص ص٩٧٣–٩٧٤. مخلوف، شجرة النور، ج١، ص ص٢٨٩– ٢٩٠.

(٣٧) ابن بشكوال، كتاب الصلة،ج٣، ص ٩٧٤.

(٣٨) أحمد بن علي أبو الفضل(ت٨٥٢هـ)، المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، تحقيق: محمد شكور، مؤسسة الرسالة، ط١، (بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م)، ج١، ص٣٩٨، رقم ١٧٥٥–١٧٥٦.

(٣٩) ابن بشكوال، كتاب الصلة،ج٣، ص ص ٩٣٤– ٩٣٥.

(٤٠) م، ن،ج١، ص٨١.

(٤١) م، ن،ج٢، ص٤٨٨.

(٤٢) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٣،ص٤٠٢.

(٤٣) الذهبي: محمد بن أحمد بن عثمان بن قائماز، الإمام العلامة الحافظ المقرىء، مؤرخ الإسلام أبو عبد الله الدمشقي، وطلب وله ثمان عشرة سنة، وقرأ القراءات وأتقنها، وشارك في بقية العلوم، وأقبل على صناعة الحديث فأتقنها، وصنف التصانيف الكثيرة المشهورة، توفي سنة (٧٤٨هـ).ينظر:ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر(ت ٨٥١هـ) طبقات الشافعية، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، ط١، (بيروت، ١٤٠٧هـ)، ج٣، ص ص ٥٥ – ٥٧.

(٤٤) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان(ت٧٤٨هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: د. عمر عبد السلام، دار الكتاب العربي، ط١،(بيروت١٤٠٧هـ /١٩٨٧م)،ج٢٨، ص ص٥٦ – ٥٧.

(٤٥) ابن فرحون: وهو إبراهيم بن علي بن محمد اليعمري الجياني الأصل المدني المولد، كان عالماً بالنحو والأصول والفقه والفرائض والوثائق وعلم الرجال وطبقاتهم، تولى القضاء بالمدينة سنة (٧٩٣هـ)، توفي سنة(٧٩٩هـ). ينظر: التنبكتي، أحمد بابا(ت١٠٣٦هـ)، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، تحقيق: د. علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، (القاهرة، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٤م)، ج١، ص ص ١٧– ١٩.

(٤٦) ابن فرحون، الديباج المذهب، ج١، ص ص١٤١– ١٤٢ .

(٤٧) م، ن، ج١، ص ص١٤١– ١٤٢ .

(٤٨) ابن صعد: وهو محمد بن أحمد بن أبي الفضل بن سعيد بن سعد الأنصاري، فاضل من أهل تلمسان، من تصانيفه: النجم الثاقب فيما لأولياء الله من المناقب،. توفي بمصر توفي سنة(٩٠١هـ). ينظر: مخلوف، شجرة النور، ج٢، ص ١٢٠. ينظر: الزركلي، أعلام، ج٥، ص٣٣٥.

(٤٩) الداودي، أحمد بن نصر(ت٤٠٢هـ)، الأموال، تحقيق: رضا محمد سالم شحادة، مركز إحياء التراث المغربي، (الرباط، ١٩٨٦م)، مقدمة المحقق ص٧، نقلاً عن مخطوطة(النجم الثاقب فيما لأولياء الله من المناقب– لمحمد بن صعد التلمساني، أربعة مجلدات في خزانة إدريس الإدريسي بفاس، ومنه الجزآن الأول والرابع، مخطوطان ضمن المجموعة –١١٠٩ و ١٢٩٢ كتاني – في خزانة الرباط).

(٥٠) الخزاعي: وهو علي بن محمد بن أحمد بن موسى ابن مسعود، أندلسي الأصل، كان باحثاً ومؤرخاً وأديباً. مولده بتلمسان، ووفاته بفاس سنة(٧٨٩هـ). ينظر: الخزاعي، أبو الحسن، علي بن محمود بن سعود، تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله من الحرف، تحقيق: د. إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، ط١، (بيروت،١٤٠٥هـ)، ج١، ص٣. الزركلي، أعلام، ج٥، ص٦.

(٥١) الخزاعي، تخريج الدلالات السمعية، ج١، ص ص٦٢١ –٦٢٢.

(٥٢) الحجوي الثعالبي، محمد بن الحسن الفاسي(ت١٣٧٦هـ)، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، خرج أحاديثه وعلق عليه: عبد العزيز بن عبد الفتاح القاريء، المكتبة العلمية، (المدينة المنورة، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م)ج٣، ص ١٢٦.

(٥٣) حميداتو، مصطفى (الدكتور)، أضواء على المحدثين الجزائريين الذين خدموا صحيح الإمام البخاري، جامعة باتنة في الجزائر: والتي نشرت في (٢٨ تشرين الأول (أكتوبر) ٢٠٠٩م)، ينظر:(موقع ميراث السنة)و**http://www.aslein.net**.

(٥٤) ابن فرحون، الديباج، ج١، ص ٣٤.

(٥٥) الداودي، أحمد بن نصر(ت٤٠٢هـ)، الأموال، تحقيق: أ.د. محمد أحمد سراج، و – أ.د. علي جمعة محمد، دار السلام للطباعة والنشر، (القاهرة، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م)، مقدمة المحقق ص٤٤.

(٥٦) عياض، ترتيب المدارك، ج٣، ص٤٠٢.

(٥٧) ابن حجر العسقلاني، المعجم المفهرس، ج١، ص٣٩٨، رقم ١٧٥٥ و١٧٥٦.

(٥٨) عياض، ترتيب المدارك، ج٣، ص٤٠٢.

(٥٩) ابن فرحون، الديباج، ج١، ص ٣٤.

(٦٠) الطاهر بونابي (نشأة وتطور الأدب الصوفي في المغرب الأوسط) مقال في مجلة حوليات التراث، العدد رقم ٠٢، سنة ٢٠٠٤، ص١٢. وقد صنف عدد من الفقهاء في هذا العنوان.

(٦١) عياض، ترتيب المدارك، ج٣، ص٤٠٢. ابن فرحون، الديباج، ج١، ص ٣٤. مخلوف، شجرة النور، ج١، ص ٢٦٥.

(٦٢) الداودي، الأموال، مقدمة المحقق ص٤٤.

(٦٣) عياض، ترتيب المدارك، ج٣، ص٤٠٢.

(٦٤) الصنهاجي، محمد بن علي بن حماد، أخبار ملوك بني عبيد وسيرتهم،تحقيق: جلول أحمد ألبدوي، المؤسسة الوطنية للكتاب، (الجزائر، بلا تاريخ)،ص ص١٧ – ٥٨.

(٦٥) جوهر: وهو أبو الحسن جوهر بن عبد الله القائد المعروف بالكاتب مولى المعز لدين الله أبي تميم معد العبيدي الفاطمي، كان خصيصا عند المعز، وكان من كبار قواده، ورحل من إفريقية في يوم السبت رابع عشر شهر ربيع الأول سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة وتسلم مصر في يوم الثلاثاء ثامن عشر شعبان من السنة. ينظر: ابن تغري، يوسف بن تغري بردى الأتابكي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، (مصر، بلا تاريخ)، ج٤، ص٢٨.

(٦٦) ابن تغري، النجوم الزاهرة، ج٤، ص٣٠.

(٦٧) المقدسي، محمد بن أحمد (ت٣٩٠هـ)، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم (مختارات)، تحقيق: غازي طليمات، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، (دمشق، ١٩٨٠م)، ج١، ص ص٢٠٧ – ٢٠٨.

(٦٨) م، ن، ج١، ص ٢٠٨.

(٦٩) أبن حوقل، محمد بن علي النصيبي (ت٣٦٧هـ)، صورة الأرض، دار مكتبة الحياة،(بيروت، ١٩٧٩م)، ص ٩٥.

(٧٠) م، ن، ص ٩٥.

(٧١) الإدريسي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، عالم الكتب،(بيروت، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م)، ط١، ج١، ص٢٨٢.

(٧٢) م، ن، ج١، ص٢٥٤.

(٧٣) مرمول، محمد الصالح، السياسة الداخلية للخلافة الفاطمية في المغرب الإسلامي، ديوان المطبوعات الجامعية،(الجزائر، ١٩٨٣م)، ص ص٢٥٩– ٢٦٠.

(٧٤) ابن الأثير،أبو الحسن علي بن محمد (ت٦٣٠هـ)، الكامل في التاريخ، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، ط٢،(بيروت، ١٤١٥هـ)، ج٧، ص٣٣٠.

(٧٥) ابن تغري، النجوم الزاهرة، ج٤، ص ص٢٨ – ٢٩.

(٧٦) ابن عذاري (توفي نحو ٦٩٥ هـ)، محمد (أو أحمد بن محمد) المراكشي، أبو عبد الله، البيان المغرب في اختصار أخبار ملوك الأندلس والمغرب، تحقيق: ج س كولان، وليفي بروفنسال، (بيروت، بلا تاريخ)، ج١، ص١٨١.

(٧٧) الحبيب الجنحاني، السياسة المالية للدولة الفاطمية في المغرب، مجلة الأصالة، وزارة الشؤون الدينية، (الجزائر،١٩٧٧م)، العدد(٤٩ – ٥٠)، ص ص ٥٦– ٥٨.

(٧٨) سجلماسة: بكسر أوله وثانيه وسكون اللام وبعد الألف سين مهملة مدينة في جنوبي المغرب في طرف بلاد السودان بينها وبين فاس عشرة أيام تلقاء الجنوب واكثر أقوات أهل سجلماسة من التمر وغلتهم قليلة. ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج٣، ص ١٩٢.

(٧٩) غانة: بعد الألف نون كلمة عجمية لا أعرف لها مشاركا من العربية، وهي مدينة كبيرة في جنوبي بلاد المغرب متصلة ببلاد السودان يجتمع إليها التجار، ومنها يدخل في المفازات إلى بلاد التبر، ولولاها لتعذر الدخول إليهم لأنها في موضع منقطع عن الغرب عند بلاد السودان فمنها يتزودون إليها. ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، معجم البلدان، ج٤، ص١٨٤.

(٨٠) الحبيب الجنحاني، السياسة المالية، ص ٥٩.

(٨١) العمر، فؤاد عبد الله، مقدمة في تاريخ الاقتصاد الإسلامي وتطوره، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب،(جدة، ١٤٢٤هـ)، ص٤٩.

(٨٢) الداودي، الأموال، مقدمة المحقق ص٣٨.

(٨٣) الجعائل: جمع جعيلة أو جعالة بالحركات الثلاث بمعنى الجعل وهو ما يجعل للعامل على عمله، وسمي به ما يعطى للمجاهد ليستعين به على جهاده.ينظر: ابن فارس، أحمد بن فارس (ت٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، دار إحياء التراث العربي، ط١(بيروت، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م)، ص٢٠٠. القونوي، قاسم بن عبد الله(ت٩٧٨هـ)، أنيس الفقهاء

في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، تحقيق: د. أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي، دار الوفاء، ط١(جدة، ١٤٠٦هـ)، ج١، ١٨٣.

(٨٤) ابن عبد الحكم، أبي محمد عبد الله، سيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس وأصحابه، تحقيق: أحمد عبيد، عالم الكتب، ط٦،(بيروت، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)، ج١، ص١٠٨.

(٨٥) ابن المقفع: فهو عبد الله ابن المقفع، الكاتب المشهور، فارسي الأصل، ولد في العراق، وكان مجوسياً فأسلم على يد عيسى بن علي عم السفاح والمنصور، ثم كتب له واختص به. وكان يتهم بالزندقة، وقال الأصمعي: صنف ابن المقفع المصنفات الحسان منها " الدرة اليتيمة " وقتله أمير البصرة بأمر من الخليفة المنصور سنة(١٤٢هـ). ينظر:ابن خلكان، أبي العباس شمس الدين احمد بن محمد بن أبي بكر(ت٦٨١هـ)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق د. إحسان عباس، دار الثقافة،(بيروت، ١٩٦٨م)، ج٢، ص ص١٥١– ١٥٤.

(٨٦) ابن المقفع، عبد الله، الأدب الكبير والأدب الصغير ورسالة الصحابة، مكتبة البيان، ط٣،(بيروت، ١٩٦٠م)، ص ص١٨٨– ١٨٩. وينظر: مصطفى، أحمد عبد الرزاق، آراء أبي يوسف الاقتصادية والمالية من خلال كتابه الخراج، أطروحة دكتوراه غير منشورة في التاريخ الإسلامي(جامعة بغداد، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، بإشراف الأستاذ الدكتور حمدان عبد المجيد الكبيسي، ص ص ٤٨ – ٥٣.

(٨٧) ابن المقفع، رسالة الصحابة، ص ٢٠٠.

(٨٨) م،ن، ص ٢٠٢.

(٨٩) م،ن، ص ٢٠٢.

(٩٠) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (ت٥٩٧هـ)، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الزاهد، شرح: نديم زرزور، دار الكتب العلمية،(بيروت، ١٩٨٤م)، ص ١٥١ وما بعدها.

(٩١) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم(ت١٨٢هـ)، الخراج، تحقيق: د. إحسان عباس، دار الشروق،(بيروت، ١٩٨٥م)، مقدمة المحقق، ص ص٤٧ – ٤٨.

(٩٢) الجريب: بفتح الأول وكسر الراء المهملة ثلاثة آلاف وستمائة ذراع. ينظر: الأحمد نكري، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول، دستور العلماء، تحقيق: عرب عباراته الفارسية: حسن هاني، دار الكتب العلمية، ط١،(بيروت،١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م)، ج١، ص٢٦٨.

(٩٣) قدامه، بن جعفر(ت ٣٣٧هـ)، الخراج وصناعة الكتابة، تحقيق: د. محمد حسين الزبيدي، دار الرشيد، (بغداد،١٩٨١م)، ص ٢٢٢.

(٩٤) م، ن، ص ص ٢٢٢ –٢٢٣.

(٩٥) ينظر: ابن النديم، الفهرست، محمد بن إسحاق أبو الفرج(ت٣٨٥هـ)، دار المعرفة، (بيروت،١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م)، ج١، ص ص ١٤٧– ١٤٨، وص ص ١٨٨ – ١٨٩. وص ص١٩٤–١٩٥. ياقوت الحموي، معجم الأدباء، ج٥، ص ١١٣.

(٩٦) ينظر: أبو يوسف، الخراج، م، س. وقدامه،الخراج وصناعة الكتابة، م، س. وأبوعبيد، القاسم بن سلام(ت٢٢٤هـ)، الأموال، تحقيق: محمد حامد الفقي، مؤسسة ناصر، ط١،(بيروت،١٩٨١م).و(في التراث الاقتصادي الإسلامي– الكتاب الثاني(الخراج ليحيى بن آدم)،والكتاب الثالث (الاستخراج لأحكام الخراج لأبي الفرج بن رجب الحنبلي)، دار الحداثة، ط١،(بيروت، ١٩٩٠م)، ص٣٧٥، و ص٥٩٢.

(٩٧) الداودي، الأموال، مقدمة المحقق، ص ١٦، نقلا عن مؤنس حسين(الدكتور)، تاريخ المغرب وحضارته من قبيل الفتح العربي إلى بداية الاحتلال الفرنسي للجزائر،(الدار السعودية للنشر والتوزيع، د ط،١٩٨٧م)، ص٥٠٠.

(٩٨) الداودي، الأموال، مقدمة المحقق، ص ١٨، نقلاً عن كتاب (اتعاظ الحنفاء للمقريزي)، ج١،ص١٧٥.

(٩٩) الداودي، الأموال، ص ٦٣.

(١٠٠) م، ن، ص ص ١٤٣ – ١٤٧.

(١٠١) م، ن، ص ص ١٨٩ – ٢٢٤.

(١٠٢) م، ن، ص ص ١٤٣ – ١٤٧.

(١٠٣) م، ن، ص ١٤٤.

(١٠٤) م، ن، ص ١٤٤.

(١٠٥) م، ن، ص ٣٤١.

(١٠٦) سورة فصلت، الآية (٤٢).

(١٠٧) الداودي، الأموال، ص ٦١.

(١٠٨) م، ن، ص ٦١.

(١٠٩) سورة النحل، الآية (٩٠).

(١١٠) الداودي، الأموال، ص١١٩، وص٢٩٢، وص ص٣٠٢– ٣٠٣.

(١١١) ابن قتيبة، أبو عبد الله بن مسلم الدينوري(ت٢٧٦هـ)، المعارف، دار الكتب العلمية، ط١،(بيروت،١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، ص ص٢٧٧–٢٧٨. ابن النديم، الفهرست، ص ص٢٨٤–٢٨٥. الشيرازي، طبقات الفقهاء، ص٨٦.

(١١٢) الداودي، الأموال، ص٤٧، وص١٣٣، وص٢٦٣، وص٧١٨، وص٨٦٩، وص١٠٠٨.

(١١٣) م، ن، ص٢٢٣.

(١١٤) م، ن، ص٢٩٠.

(١١٥) م، ن، ص٩٩، وص٣٠٣.

(١١٦) ابن قتيبة الدينوري، المعارف، ص٢٧٩. ابن النديم، الفهرست، ص ص٢٨٠–٢٨١. الشيرازي، طبقات الفقهاء، ص ص٦٧–٦٨.

(١١٧) ينظر: الداودي، الأموال، ص١٠١، وص١٣٣، وص١٣٤،على سبيل المثال لا الحصر.

(١١٨) م، ن، ص١١٥.

(١١٩) م، ن، ص١٤٥.

(١٢٠) الشيرازي، طبقات الفقهاء، ص١٥٠.القاضي، ترتيب المدارك، ج١، ص ٥٦٩.

(١٢١) الداودي، الأموال، ص١٣٣، وص١٣٤،على سبيل المثال لا الحصر.

(١٢٢) ابن النديم، الفهرست، ص ص٢٩٤-٢٩٥. الشيرازي، طبقات الفقهاء، ص ص٧١-٧٣. ابن عبد البر، يوسف بن عبد البر، أبو عمر، (ت٤٦٣هـ)، الانتقاء في فضائل الأئمة الفقهاء، مكتبة القدس، (القاهرة، ١٣٥٠هـ)، ص ص٦٧-٩٥.

(١٢٣) الداودي، الأموال، ص ٦٦، وص٦٨، وص٧٠، وص ١٠٤، ونحو ذلك.

(١٢٤) م، ن، ص١٣٤، ص١٥٤، وص ٢٩٦،على سبيل المثال لا الحصر.

(١٢٥) م، ن، ص١٣٤، ص١٤٤، وص١٤٥، على سبيل المثال لا الحصر.

(١٢٦) الشيرازي، طبقات الفقهاء، ص٩٢. ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج٤، ص٦٠. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٠، ص٤٩٠).

(١٢٧) الداودي، الأموال، ص١١٩، وص٢٩٢، وص٣٠٣، ونحو ذلك.

(١٢٨) الشيرازي، طبقات الفقهاء، ص ص١٥٦-١٥٧. المالكي أبو عبد الله بن أبي عبد الله (ت على الأرجح ٤٥٣هـ)، رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقيا، تحقيق حسين مؤنس، مكتبة النهضة المصرية، ط١ (القاهرة، ١٩٥٧م)، ج١، ص ص٢٤٩-٢٥٠.

(١٢٩) الداودي،الأموال، ص١٤٥، وص١٧١، على سبيل المثال لا الحصر.

(١٣٠) الشيرازي، طبقات الفقهاء، ص ص ١٦٤- ١٦٥. ابن فرحون، الديباج المذهب، ج١، ص ص٩٣ – ٩٥.

(١٣١) الداودي، الأموال، ص٦١، وص٧٠، على سبيل المثال لا الحصر.

(١٣٢) م، ن، ص٧٧، وص١١٩، ونحو ذلك.

(١٣٣) م، ن، ص ص ٥٧ – ٥٨.

(١٣٤) م، ن، ص ص ٦١ – ٦٣ و ص ٦٦، وص ٧٠، وص ٧٦، و ٨٧.

(١٣٥) م، ن، ص ١٠٤. وينظر: البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل (ت٢٥٦هـ)،صحيح البخاري، دار أحياء التراث العربي، ط١، (بيروت، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٠م)، ص٥٥٩.

(١٣٦) م، ن، ص٢٧٥، وص١٣٣، وص ص ١١٢– ١١٣.

(١٣٧) م، ن، ص١٠٧، وص ٢٤٥.

(١٣٨) الداودي، الأموال، ص ص ٧٠ – ٧٣.

(١٣٩) م، ن، ص ص ٧٢– ٧٣. وينظر: ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله(٥٤٣هـ)، أحكام القرآن، تحقيق: علي محمد الجابري، نشر عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، (القاهرة،١٣٨٧هـ/١٩٦٧م)،ج٢، ص٨٤٦. ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد(ت٥٩٥هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الفكر،(بيروت، بلا تاريخ)، ج١، ص٢٨٥.

(١٤٠) الداودي، الأموال، ص ١٨٩.

(١٤١) م، ن، ص ٦٧.

(١٤٢) م، ن، ص ٦٨.

(١٤٣) م، ن، ص ٦٨.

(١٤٤) م، ن، ص ١٣١.

(١٤٥) م، ن، ص ١٣٣.

(١٤٦) م، ن، ص ١٣٣.

(١٤٧) م، ن، ص ١٣٣.

(١٤٨) م، ن، ص ١٣٣.

(١٤٩) م، ن، ص ص ١٣٣ – ١٣٤.

(١٥٠) م، ن، ص ص ١٤٠ – ١٤١.

(١٥١) م، ن، ص ص ١٥١– ١٦٥.

(١٥٢) م، ن، ص ١٥٨.

(١٥٣) م، ن، ص ١٧١.

(١٥٤) البلاذري، أحمد بن يحيى(٢٧٩هـ)، البلدان وفتوحها وأحكامها، تحقيق: أيمن محمد عرفة، المكتبة التوقيفية، (القاهرة، بلا تاريخ)، ص ٢٦٨.

(١٥٥) م، ن، ص ١٧٢.

(١٥٦) م، ن، ص ص ١٧٢– ١٧٥، وينظر: ص ص ٣٠٧– ٣٠٩.

(١٥٧) م، ن، ص ١٧٤.

(١٥٨) م، ن، ص ٣٤١.

(١٥٩) م، ن، ص ٣٤١.

(١٦٠) سورة الكهف الآية/ ٧ .

(١٦١) سورة الأنبياء، الآية/ ٣٥.

(١٦٢) سورة الفجر، الآية١٥– ٢٠.

(١٦٣) البخاري، صحيح البخاري، ص٢٦٥، رقم الحديث(١٤٦٩).

(١٦٤) م، ن، ص١١٣٨، رقم الحديث(٦٣٧٦).

(١٦٥) الداودي، الأموال، ص ٣٤٢.

المصادر والمراجع

المصادر

* القرآن الكريم

(١) ابن الابّار، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله القضاعي(ت٦٥٨هـ)، التكملة لكتاب الصلة، تحقيق: إبراهيم الابياري، دار الكتاب المصري و دار الكتاب اللبناني، (القاهرة وبيروت، ١٤١٠هـ، ١٩٨٩م)، المكتبة الأندلسية.

(٢) ابن الأثير،أبو الحسن علي بن محمد (ت٦٣٠هـ)، الكامل في التاريخ، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، ط٢، (بيروت، ١٤١٥هـ)، ج٧.

(٣) الأحمد نكري، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول، دستور العلماء، تحقيق: عرب عباراته الفارسية: حسن هاني، دار الكتب العلمية، ط١،(بيروت، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م)،ج١.

(٤) الإدريسي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، عالم الكتب، ط١،(بيروت، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م)،.

(٥) البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل(ت٢٥٦هـ)،صحيح البخاري، دار أحياء التراث العربي، ط١،(بيروت، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٠م)،.

(٦) ابن بشكوال، خلف بن عبد الملك(ت٥٧٨هـ)، كتاب الصلة، تحقيق: إبراهيم الابياري، دار الكتاب المصري و دار الكتاب اللبناني،(القاهرة وبيروت، ١٤١٠هـ،١٩٨٩م)،المكتبة الأندلسية.

(٧) البكري، أبو عبيد، عبد الله بن عبد العزيز(ت٤٨٧هـ)، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، تحقيق: مصطفى السقا، عالم الكتب، ط٣، (بيروت، ١٤٠٣هـ)،.

(٨) البلاذري، أحمد بن يحيى(٢٧٩هـ)، البلدان وفتوحها وأحكامها، تحقيق: أيمن محمد عرفة، المكتبة التوقيفية، (القاهرة،بلا تاريخ)،.

(٩) ابن تغري، يوسف بن تغري بردى الأتابكي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، (مصر، بلا تاريخ)، ج٤،.

(١٠) التنبكتي، أحمد بابا(ت١٠٣٦هـ)، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، تحقيق: د. علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، (القاهرة، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٤م)، ج١.

(١١) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (ت)، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الزاهد، شرح : نديم زرزور، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٩٨٤م)،.

(١٢) الجيلالي، عبد الرحمن، تاريخ الجزائر العام، ديوان المطبوعات الجامعية، ط٧، (الجزائر،١٤١٥هـ/١٩٩٤م).

(١٣) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي أبو الفضل(ت٨٥٢هـ)، المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، تحقيق: محمد شكور، مؤسسة الرسالة، ط١،(بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م)،.

(١٤) الحجوي الثعالبي، محمد بن الحسن الفاسي(ت١٣٧٦هـ)، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، خرج أحاديثه وعلق عليه: عبد العزيز بن عبد الفتاح القاريء، المكتبة العلمية، (المدينة المنورة، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م).

(١٥) ابن حوقل النصيبي، محمد بن علي(ت٣٧٦هـ) صورة الأرض، مكتبة دار الحياة، (بيروت، ١٩٧٩م) .

(١٦) الخزاعي، أبو الحسن، علي بن محمود بن سعود، تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله من الحرف، تحقيق: د. إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، ط١، (بيروت، ١٤٠٥هـ)،.

(١٧) ابن خلكان، أبي العباس شمس الدين احمد بن محمد بن أبي بكر(ت٦٨١هـ)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق د. إحسان عباس، دار الثقافة،(بيروت، ١٩٦٨م)، ج٢،.

(١٨) الداودي، أحمد بن نصر(ت٤٠٢هـ)، الأموال، تحقيق: رضا محمد سالم شحادة، مركز إحياء التراث المغربي، (الرباط، ١٩٨٦م)، مقدمة المحقق ص٧، نقلاً عن مخطوطة(النجم الثاقب فيما لأولياء الله من المناقب– أربعة مجلدات في خزانة إدريس

الإدريسي بفاس، ومنه الجزآن الأول والرابع، مخطوطان ضمن المجموعة –١١٠٩ و ١٢٩٢ كتاني – في خزانة الرباط).

(١٩) الداودي، أحمد بن نصر(ت٤٠٢هـ)، الأموال، تحقيق: أ.د. محمد أحمد سراج، و – أ.د. علي جمعة محمد، دار السلام للطباعة والنشر، (القاهرة، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م)،.

(٢٠) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان(ت٧٤٨هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: د. عمر عبد السلام، ط١، دار الكتاب العربي، (بيروت، ١٤٠٧هـ /١٩٨٧م)،.

(٢١) ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد(ت٥٩٥هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الفكر،(بيروت، بلا تاريخ)،.

(٢٢) الصنهاجي، محمد بن علي بن حماد، أخبار ملوك بني عبيد وسيرتهم، تحقيق: جلول أحمد البدوي، المؤسسة الوطنية للكتاب، (الجزائر، بلا تاريخ)،.

(٢٣) ابن عبد البر، يوسف بن عبد البر، أبو عمر، (ت٤٦٣هـ)، الانتقاء في فضائل الأئمة الفقهاء، مكتبة القدس، (القاهرة، ١٣٥٠هـ)،.

(٢٤) ابن عبد الحكم، أبي محمد عبد الله، سيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس وأصحابه، تحقيق: أحمد عبيد، عالم الكتب، ط٦،(بيروت، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)،.

(٢٥) أبو عبيد، القاسم بن سلام(ت٢٢٤هـ)، الأموال، تحقيق: محمد حامد الفقي، مؤسسة ناصر، ط١،(بيروت،١٩٨١م). و(في التراث الاقتصادي الإسلامي– الكتاب الثاني(الخراج ليحيى بن آدم)، والكتاب الثالث (الاستخراج لأحكام الخراج لأبي الفرج بن رجب الحنبلي) دار الحداثة، ط١،(بيروت، ١٩٩٠م)،.

(٢٦) ابن عذاري (توفي نحو ٦٩٥ هـ)، محمد (أو أحمد بن محمد) المراكشي، أبو عبد الله، البيان المغرب في اختصار أخبار ملوك الأندلس والمغرب، تحقيق: ج س كولان، وليفي بروفنسال، (بيروت، بلا تاريخ)،ج١،.

(٢٧) ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله(٥٤٣هـ)، أحكام القرآن، تحقيق: علي محمد الجابري، نشر عيسى البابي الحلبي،(القاهرة، ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م)، ج٢،.

(٢٨) ابن فارس، أحمد بن فارس (ت٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، دار إحياء التراث العربي، ط١(بيروت، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م)،.

(٢٩) ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد اليعمري المالكي(ت ٧٩٩هـ)، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، دار الكتب العلمية،(بيروت، بلا تاريخ)،.

(٣٠) ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد بن محمد (ت٨٥١هـ) طبقات الشافعية، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، ط١، (بيروت،١٤٠٧هـ)، ج٣.

(٣١) القاضي عياض، بن موسى السبتي(ت٥٤٤هـ)،ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: د. علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، (القاهرة، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م)،.

(٣٢) ابن قتيبة، أبو عبد الله بن مسلم الدينوري(ت٢٧٦هـ)، المعارف، دار الكتب العلمية، ط١، (بيروت،١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)،.

(٣٣) قدامه، بن جعفر(ت ٣٣٧هـ)، الخراج وصناعة الكتابة، تحقيق: د. محمد حسين الزبيدي، دار الرشيد، (بغداد، ١٩٨١م)،.

(٣٤) القونوي، قاسم بن عبد الله(ت٩٧٨هـ)، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، تحقيق: د. أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي، دار الوفاء، ط١(جدة، ١٤٠٦هـ)، ج١، .

(٣٥) المالكي أبو عبد الله بن أبي عبد الله (ت على الأرجح ٤٥٣هـ)، رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقيا، تحقيق حسين مؤنس، مكتبة النهضة المصرية، ط١،(القاهرة، ١٩٥٧م)، ج١،.

(٣٦) مخلوف، محمد بن محمد(ت١٣٦٠هـ)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تحقيق: د. علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، (القاهرة، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م)،.

(٣٧) المقدسي، محمد بن أحمد (ت٣٩٠هـ)، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم (مختارات)، تحقيق: غازي طليمات، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، (دمشق، ١٩٨٠م)،.

(٣٨) المقري التلمساني، أحمد بن محمد(١٠٤١هـ)، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر، ط١، (بيروت، ١٣٨٨هـ)،.

(٣٩) ابن المقفع، عبد الله، الأدب الكبير والأدب الصغير ورسالة الصحابة، مكتبة البيان، ط٣، (بيروت، ١٩٦٠م)،.

(٤٠) ابن النديم،الفهرست، محمد بن إسحاق أبو الفرج(ت٣٨٥هـ)، دار المعرفة، (بيروت، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م).

(٤١) ياقوت الحموي، أبو عبد الله، ياقوت بن عبد الله(ت٦٢٦هـ)، معجم البلدان، دار الفكر،(بيروت، بلا تاريخ)،.

(٤٢) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم(ت١٨٢هـ)، الخراج، تحقيق: د. إحسان عباس، دار الشروق، (بيروت، ١٩٨٥م)،.

المراجع

(٤٣) الحبيب الجنحاني، السياسة المالية للدولة الفاطمية في المغرب، مجلة الأصالة، وزارة الشؤون الدينية، (الجزائر، ١٩٧٧م)، العدد(٤٩ – ٥٠)، .

(٤٤) حميداتو، مصطفى (الدكتور)، أضواء على المحدثين الجزائريين الذين خدموا صحيح الإمام البخاري، جامعة باتنة في الجزائر: والتي نشرت في (٢٨ تشرين الأول (أكتوبر) ٢٠٠٩م)، ينظر:(موقع ميراث السنة)وhttp://www.aslein.net.

(٤٥) الزركلي، خير الدين، الأعلام، دار العلم للملايين، (بيروت، ٢٠٠٥م)،.

(٤٦) العمر، فؤاد عبد الله، مقدمة في تاريخ الاقتصاد الإسلامي وتطوره، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، (جدة، ١٤٢٤هـ)،.

(٤٧) الطاهر بونابي (نشأة وتطور الأدب الصوفي في المغرب الأوسط) مقال في مجلة حوليات التراث، العدد رقم ٠٢، سنة ٢٠٠٤.

(٤٨) مرمول، محمد الصالح، السياسة الداخلية للخلافة الفاطمية في المغرب الإسلامي، ديوان المطبوعات الجامعية، (الجزائر، ١٩٨٣م)،.

(٤٩) مصطفى، أحمد عبد الرزاق، آراء أبي يوسف الاقتصادية والمالية من خلال كتابه الخراج، أطروحة دكتوراه غير منشورة في التاريخ الإسلامي كلية الآداب،(جامعة بغداد، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، بإشراف الأستاذ الدكتور حمدان عبد المجيد الكبيسي،.

(٥٠) مؤنس حسين(الدكتور)، تاريخ المغرب وحضارته من قبيل الفتح العربي إلى بداية الاحتلال الفرنسي للجزائر،(الدار السعودية للنشر والتوزيع، د ط،١٩٨٧م).